الأمم المتحدة

CEDAW/C/SGP/Q/3/Add.1

اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة

Distr.: General
29 May 2007
Arabic
Original: English

اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة

الفريق العامل لما قبل الدورة

الدورة التاسعة والثلاثون

٢٣ تموز/يوليه - ١٠ آب/أغسطس ٢٠٠٧

الردود على قائمة القضايا والأسئلة المتعلقة بالنظر في التقرير الدوري الثالث

سنغافورة*

*صدر هذا التقرير بدون تحرير رسمي.

290607 070607 07-36063 (A)

قضايا عامة

١ - يشير التقرير إلى التماس إسهامات من الوزارات والوكالات الحكومية المختصة والهيئات النسائية لإعداده. يرجى تقديم مزيد من المعلومات عن الوزارات والهيئات الحكومية الأخرى التي شاركت في العملية؛ وعن الدور الذي قامت به اللجنة المشتركة بين الوزارات المعنية باتفاقية القضاء على التمييز ضد المرأة ومكتب المرأة بوزارة التنمية المحلية والشباب والرياضة؛ وعن نتائج المشاورات مع المنظمات غير الحكومية؛ مع توضيح ما إذا كان قد تم اعتماد التقرير في مجلس الوزراء وإحالته إلى البرلمان.

شُكلت اللجنة الوزارية المشتركة المعنية باتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة في عام ١٩٩٦ لضمان تنفيذ سنغافورة للاتفاقية.

واختصاصات اللجنة الوزارية المشتركة هي:

'١' استعراض وصياغة السياسات المتصلة باتفاقية القضاء على جميع اشكال التمييز ضد المرأة وتنسيق ورصد حالة الاتفاقية،

'٢' رصد وجهات النظر والقضايا التي تثيرها الوزارات ذات الصلة فيما يتعلق بتوصيات لجنة الأمم المتحدة التي لها آثار بالنسبة للدول الأطراف.

'٣' إعداد تقارير دورية عن موقف سنغافورة بالنسبة للاتفاقية وتنظيم حضور المحافل الإقليمية والدولية المتعلقة بالاتفاقية.

وتضم اللجنة الوزارية المشتركة المعنية بالاتفاقية مسؤولين على جميع المستويات من الوزارات المختلفة. وهذه الوزارات هي:

- وزارة التنمية المحلية والشباب والرياضة
- وزارة الدفاع
- وزارة التعليم
- وزارة الخارجية
- وزارة الصحة
- وزارة الداخلية
- وزارة الإعلام والاتصالات والفنون
- وزارة العدل

- وزارة القوى العاملة
- وزارة التنمية الوطنية
- مكتب رئيس الوزراء (شعبة الخدمة العامة)
- مكتب المدعي العام
- المجلس الديني الإسلامي بسنغافورة
- المحكمة الشرعية
- الجمعية الشعبية

وهؤلاء الأعضاء مسؤولون عن تنفيذ وتنسيق المبادرات في حدود اختصاص مؤسساتهم من أجل تلبية احتياجات المرأة على نحو أفضل.

ويرأس اللجنة الوزارية المشتركة المعنية بالاتفاقية نائب أمين وزارة التنمية المحلية والشباب والرياضة. وتقدم اللجنة الوزارية تقاريرها إلى وزير التنمية المحلية والشباب والرياضة الذي يُطلع مجلس الوزراء على التطورات التي تؤثر على رفاه المرأة والنهوض بها. وتُعرَض التقارير الدورية لسنغافورة على مجلس الوزراء وهو أعلى هيئة سياسية فيما يتعلق باتخاذ القرارات في سنغافورة.

ويقوم مكتب المرأة، وهو الآلية الوطنية المختصة بالمرأة في سنغافورة، بدور الأمانة بالنسبة للجنة الوزارية المعنية بالاتفاقية.

ولدى إعداد التقرير الدوري الثالث لسنغافورة، طُلبت مساهمات من أعضاء اللجنة الوزارية المشتركة. وكان من الوكالات الأخرى التي تم التشاور معها:

- وزارة التجارة والصناعة
- مجلس صندوق الادخار المركزي
- مجلس النهوض بالصحة
- إدارة الهجرة ومراكز التفتيش
- إدارة تنمية وسائل الإعلام
- مدرسة الرياضة البدنية في سنغافورة

وبالإضافة إلى ذلك، طُلبت مساهمات من الجماعات النسائية غير الحكومية في سنغافورة بالنسبة للمسائل المتصلة بالاتفاقية.

وقد اشترك مكتب المرأة ومجلس المنظمات النسائية في سنغافورة، وهو منظمة غير حكومية، في جلسة حوار يوم ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤، حيث تم التشاور مع جماعات نسائية مختلفة حول محتويات التقرير الثالث قبل تقديمه إلى الأمم المتحدة.

وقد عُقِدت آخر جلسة حوار يوم ٢١ نيسان/أبريل ٢٠٠٧. وتعاون مكتب المرأة ومجلس المنظمات النسائية مرة أخرى في جلسة حوار لجمع التعليقات على ما أحرزته سنغافورة من تقدم فيما يتعلق بالاتفاقية. وكانت هذه الجلسة أيضا فرصة مفيدة للجماعات النسائية لطلب إيضاحات من اللجنة الوزارية المشتركة المعنية بالاتفاقية بشأن سياساتها والتدابير التي اتخذتها في مؤسساتها فيما يتعلق بالمرأة. وقد أثارت هذه الجلسات مناقشات كثيرة حول تقدم المرأة في سنغافورة والقضايا التي مازالت المرأة تواجهها. وأهم من ذلك فإن التعليقات التي تم تلقيها كانت نتيجة طيبة بالنسبة لأعضاء اللجنة الوزارية المشتركة تساعدهم على فهم الشواغل والمشاكل ''الواقعية'' المتصلة بالمرأة والتي أبرزتها الجماعات النسائية. وقد أُخذت هذه التعليقات في الاعتبار عند إعداد تقرير سنغافورة. وأهم من ذلك أن هذه التعليقات تفيد في استعراض وتعزيز السياسات التي تؤثر على المرأة في سنغافورة.

وكما سبقت الإشارة إليه فإن التقارير الدورية لسنغافورة تُعرض على مجلس الوزراء، وهو أعلى هيئة سياسية بالنسبة لاتخاذ القرارات السياسية في سنغافورة، لإقرارها قبل تقديمها إلى اللجنة المعنية بالقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. وإذا كانت قوانيننا لا تتطلب عرض القرارات المتعلقة باتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة على البرلمان، فإن هذه التقارير قد نشرت وقدم بعض أعضاء البرلمان أسئلة تتعلق بالاتفاقية خلال المداولات البرلمانية. فقد قدم أحد أعضاء البرلمان في دورة أيار/مايو ٢٠٠٧ سؤالين عن التقدم الذي أحرزته سنغافورة في إطار الاتفاقية، وقدم وزير الدولة للتنمية المحلية والشباب والرياضة إلى البرلمان تقريرا مرحليا في تلك الدورة. وبالإضافة إلى ذلك تعطى لأعضاء مجلس الوزراء نسخ من التقارير المتعلقة بالاتفاقية كما تعقد للبرلمانيين الجدد جلسات إحاطة كلما اقتضى الأمر ذلك لضمان أن يظلوا على وعي بالتزامات سنغافورة في إطار الاتفاقية. ولضمان بقاء أفراد الجمهور أيضا على علم، تُنشَر التقارير المتعلقة بالاتفاقية والتعليقات الختامية للجنة على موقع وزارة التنمية المحلية والشباب والرياضة على الإنترنت.

٢ - طلبت اللجنة أن تنشر على نطاق واسع في سنغافورة التعليقات الختامية على التقرير الدوري الثاني[١]. ويشير التقرير (الفقرة ٧-١٥) إلى تقاسم التعليقات الختامية مع الهيئات النسائية خلال اجتماع عقد في أيار/مايو ٢٠٠٣. يرجى تقديم معلومات عما تم القيام به لإطلاع المسؤولين الإداريين الحكوميين والبرلمانيين على الخطوات التي اتخذت لكفالة المساواة القانونية والفعلية للمرأة وعن الخطوات التي ما زال ينبغي القيام بها.

لدى عودة الوفد إلى سنغافورة، قُدمت مذكرة إلى مجلس الوزراء في ١٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧ لإحاطته علما باشتراك سنغافورة في الدورة الخامسة والعشرين. وقد تضمنت المذكرة الشواغل المعينة التي أعربت عنها اللجنة فيما يتعلق بتحفظات سنغافورة كما تضمنت التعليقات العامة والملاحظات والتوصيات. كذلك عرضت المذكرة بالتفصيل التقدم الذي أحرزته سنغافورة في القضاء على التمييز بين الجنسين.

وفيما بعد، ظل مجلس الوزراء يُحاط علما بالتقدم الذي أحرزته سنغافورة فيما يتعلق بالاتفاقية. وتُعطى نسخ من التقارير المتعلقة بالاتفاقية إلى أعضاء مجلس الوزراء كما تُنظَّم جلسات إحاطة للبرلمانيين الجدد كلما اقتضى الأمر ذلك لضمان أن يظلوا على وعي بالتزامات سنغافورة في إطار الاتفاقية.

كذلك أحاط الوفد اللجنة الوزارية المشتركة علما بالمناقشات التي أجريت مع اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة وأبرز التعليقات الختامية للجنة الوزارية المشتركة حتى يحيط أعضاؤها علما بهذه التعليقات ويقوموا بنشرها واتخاذ الإجراءات اللازمة في وزاراتهم. ونظمت جلسة إعلامية لوسائل الإعلام كما أجريت مقابلة تليفزيونية لإحاطة الجمهور والجماعات النسائية علما بالتعليقات الختامية للجنة وبشواغلها.

ولضمان أن يظل أفراد الجمهور أيضا على علم، فإن التقارير المتعلقة بالاتفاقية والتعليقات الختامية للجنة تُعرض على موقع وزارة التنمية المحلية والشباب والرياضة على الإنترنت. وسوف يواصل مكتب المرأة واللجنة الوزارية المشتركة استكشاف طرق إضافية لنشر التقارير والتعليقات الختامية.

٣ - اعتبرت اللجنة، في تعليقاتها الختامية السابقة، أن تحفظات الدولة الطرف تعوق التنفيذ التام للاتفاقية[٢]. هل تعتزم حكومة سنغافورة سحب تحفظاتها، استجابة لتوصية

(١) انظر الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السادسة والخمسون، الملحق رقم ٣٨ (A/56/38)، الجزء الثاني، الفصل الرابع، الفرع باء، الفقرة ٩٦.

(٢) المرجع نفسه، الفقرة ٧٢.

اللجنة، في أجل محدد؟[٣] وهل واصلت حكومة سنغافورة عملية الإصلاح القانوني من أجل سحب تحفظاتها على المادتين ٢ و ١٦ من الاتفاقية؟ وإذا كانت قد فعلت ذلك، فهل اشتملت العملية على إجراء مشاورات مع أعضاء مختلف الجماعات العرقية والدينية ومع الهيئات والمنظمات النسائية؟

بحثت حكومة سنغافورة بعناية كبيرة إمكانية سحب هذه التحفظات في إطار قوانيننا وقيمنا وممارساتنا القائمة، ولكنها وجدت أن من الضروري والهام الإبقاء على هذه التحفظات من أجل:

(أ) حماية حقوق الأقليات في ممارسة قوانينها فيما يتعلق بالأحوال الشخصية وبالأمور الدينية. وهذا أمر ضروري للحفاظ على التوازن الدقيق في مجتمع سنغافورة المتعدد الثقافات.

(ب) المحافظة على المرأة وأطفالها الذين لم يولدوا بعد من التعرض للمخاطر التي يتعرض لها العاملون في وظائف معينة. وهذا ضروري أيضا نظرا لقلة عدد سكان سنغافورة وانخفاض معدل الخصوبة بها. ولهذا السبب تُستبعَد المرأة، مثلا، من بعض الوظائف الخطرة في القوات المسلحة لتجنب اشتراكها في أعمال القتال.

(ج) المحافظة على حقوق سنغافورة بالنسبة لسياساتها الداخلية، وهو ما تنص عليه صراحة المادة ٢٩ (٢).

وفيما يتعلق بتحفظنا على المادتين ٢ و١٦، أجريت مشاورات مع المجلس الديني الإسلامي في سنغافورة ومع المحكمة الشرعية وسجل الزواج الإسلامي. كما أجريت مشاورات مع الجماعات النسائية وجماعات المرأة المسلمة للوقوف على وجهات نظرها فيما يتعلق بتحفظات سنغافورة والتعرف على مصالح وشواغل المرأة المسلمة في سنغافورة بوجه عام.

على أنه بعد نظر واستعراض دقيقين مازالت سنغافورة ترى أن من الضروري والهام الإبقاء على هذه التحفظات. وتؤكد سنغافورة للجنة القضاء على التمييز ضد المرأة أننا سنواصل رصد واستعراض هذه التحفظات دوريا لتلبية الاحتياجات المتغيرة للسكان.

ومن أمثلة الجهود التي تبذلها سنغافورة للاستعراض المستمر لسياساتنا إصدار فتوى في آب/أغسطس ٢٠٠٦ تسمح بإشراك المرأة كعضو في المجلس الاستئنافي الشرعي. ويعين رئيس الجمهورية أعضاء مجلس الاستئناف، وبالنسبة لأي استئناف يجوز لمجلس الاستئناف أن

(٣) المرجع نفسه، الفقرات ٧٤-٧٦.

يؤيد أو يلغي أو يغير قرار المحكمة الشرعية، وأن يمارس أية سلطات أخرى كان يمكن للمحكمة أن تمارسها، وأن يتخذ أي إجراء كان ينبغي للمحكمة أن تتخذه، أو يأمر بإعادة المحاكمة، أو يقرر دفع التكاليف إذا رأى ذلك.

والغرض من إشراك المرأة في مجلس الاستئناف هو الوقوف على وجهات نظر المرأة في قضايا الزواج والطلاق. وهذا تقدم هام في النظام القانوني الإسلامي بسنغافورة لأن هذا هو المجال الأول الذي يمكن فيه أن تكون المرأة جزءا من النظام القضائي الإسلامي. وإشراك المرأة في أعلى درجات النظام القضائي الشرعي يمهد الطريق أيضا أمام المحاكم الأدنى لإشراك المرأة في الإجراءات القانونية.

وفيما يتعلق بتحفظنا على المادة ٩(٢)، تم تعديل دستور سنغافورة في نيسان/أبريل ٢٠٠٤ بحيث يجوز للمرأة في سنغافورة نقل جنسيتها التي اكتسبتها بالميلاد إلى أطفالها المولودين بالخارج. وتقوم سنغافورة حاليا باستعراض هذا التحفظ.

الإطار الدستوري والتشريعي والمؤسسي

٤ - منذ إحالة التقرير الأولي، لم يتم تقديم أي معلومات تدل على إدماج الاتفاقية في النظام القانوني أو على إدراج أي تعريف للتمييز ضد المرأة موضوع على منوال المادة ١ من الاتفاقية في الدستور أو في تشريع آخر. يرجى بيان ما إذا كانت حكومة سنغافورة تعتزم إدماج الاتفاقية في نظامها القانوني الداخلي و/أو إدراج تعريف للتمييز ضد المرأة في التشريع ذي الصلة. وإذا كانت تعتزم ذلك، يرجى ذكر الخطوات التي اتخذتها في هذا الصدد.

على الرغم من أنه لا يوجد نص محدد في قوانيننا بشأن المساواة بين الجنسين فإن المادة ١٢(١) من دستورنا تكفل المساواة لجميع أبناء سنغافورة، وهذا يشمل الرجل والمرأة على السواء.

وحقوق المرأة في سنغافورة لا يحميها الدستور فحسب بل تحميها أيضا تشريعات أخرى مثل ميثاق المرأة وقانون العمل وقانون العقوبات.

وتؤكد حكومة سنغافورة للجنة أنها على استعداد للنظر في أية اقتراحات بناءة تحقق أغراض الاتفاقية وتساعد على الوفاء بالتزامات سنغافورة في إطارها. على أنه يتعين قبل اقتراح أي تعديل على القانون أن يُنظَر بعناية في مدى الحاجة إلى هذا التعديل وفي الآثار التي يمكن أن تترتب عليه.

٥ - ما التدابير المتخذة لتحسين الإجراءات الخاصة بالشكاوى المتعلقة بالانتهاكات التي تمس الحق في المساواة المكفول دستوريا في الدولة الطرف حتى يتسنى للنساء التصدي للأعمال التمييزية، كما أوصت بذلك اللجنة في تعليقاتها الختامية السابقة[٤] وما أثر أي تدابير اتخذت في هذا الصدد؟

على الرغم من أنه لا يوجد في سنغافورة تشريع معين ينص على المساواة بين الجنسين ومنع التمييز بينهما فإن مبدأ المساواة بين جميع الأشخاص أمام القانون مبدأ منصوص عليه في دستور سنغافورة. وهذا النص يشمل عدم التمييز ضد المرأة.

وفي سنغافورة توجد نصوص تسمح للمرأة التي يلحق بها ضرر أن تسعى إلى الحصول على التعويض طبقا للقوانين السارية في هذا المجال. وحقوق المرأة في سنغافورة يحميها الدستور كما تحميها بعض التشريعات الأخرى مثل قانون العمل وميثاق المرأة وقانون العقوبات. وتستطيع المرأة الإبلاغ عن أية انتهاكات إلى السلطات المختصة التي يتعين عليها أن تنظر في الشكوى وأن تتخذ الإجراءات اللازمة لتنفيذ القانون حسبما يكون مناسبا. كذلك تستطيع الضحية التي لحق بها الضرر أو أي شخص بالنيابة عنها القيام بإبلاغ الشرطة.

وإلى جانب الطريق القانون توجد طرق أخرى كثيرة تستطيع المرأة والجماعات النسائية من خلالها أن تعبر عن وجهات نظرها وشكاياتها، بما في ذلك وجهات نظرها فيما يتعلق بالاتفاقية. وفي جميع الوزارات والوكالات الحكومية قنوات رسمية يستطيع الجمهور من خلالها التقدم بشكاوى والتعليق على السياسات التي تؤثر عليه. ويتم تسجيل جميع شكاوى الجمهور كما يتم رصد رد الوكالات عليها.

ويستطيع المواطنون الكتابة إلى وسائل الإعلام معربين عن وجهات نظرهم ومناقشين لمسائل السياسات في ''صفحة الرأي'' بالصحف المحلية. ويعقد أعضاء البرلمان بانتظام جلسات حوار مع الجماعات النسائية حول المسائل التي تهم المرأة. كذلك تجري في البرلمان مناقشات علنية لقضايا المرأة وشواغلها. وفي مجال الخدمة العامة، تستطيع الموظفات التقدم بشكاوى بشأن أية معاملة غير منصفة إلى لجنة الخدمة العامة وهي لجنة مستقلة وإلى مختلف آليات الاستئناف التابعة لها.

وتقوم وحدة REACH، التي كانت تعرف سابقا باسم وحدة التعليقات والتي تمثل حروف اسمها اختصارات لاسمها الكامل بالانكليزية وهو بسط اليد للجميع من أجل مواطنة

(٤) المرجع نفسه، الفقرة ٨٩.

نشطة، بتنظيم جلسات حوار منتظمة، وجلسات لتناول الشاي، ومحافل لمناقشة السياسات، وذلك للعمل بنشاط على استطلاع رأي الجمهور فيما يتعلق بالسياسات وبالتغييرات التشريعية. وقد تناولت إحدى عمليات التشاور التي تمت مؤخرا مشروع قانون العقوبات (المعدل) حيث دُعي أفراد الجمهور إلى إبداء آرائهم وتعليقاتهم على الكيفية التي يمكن بها أن يكون قانون العقوبات أكثر فعالية في الحفاظ على بيئة مأمونة وآمنة للجميع. وقد نشرت ورقة التشاور الإلكترونية على الإنترنت لمدة شهر بدأ في ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦.

وقد تبين من المشاورات ومن جلسات الحوار أنه لا يوجد ما يدل على وجود نقص في إجراءات الشكوى المتاحة للمرأة للطعن في أعمال التمييز. ومع ذلك فسوف تواصل سنغافورة استعراض هذا الموضوع.

٦ - يشير التقرير إلى أن مكتب المرأة بوزارة التنمية المحلية والشباب والرياضة سيعمل بوصفه الجهاز الوطني المعني بالمرأة في سنغافورة. يرجى تقديم مزيد من المعلومات عن ولايته وموارده المالية والبشرية، وتوضيح ما إذا كان لديه ما يكفي من القدرات والصلاحيات للتأثير في السياسات في شتى مجالات العمل الحكومي من منظور جنساني.

إدراكا للحاجة إلى آلية وطنية للمرأة تتصدى لقضايا المرأة على وجه أفضل، قامت وزارة التنمية المحلية والشباب والرياضة بإنشاء مكتب المرأة في أيار/مايو ٢٠٠٢، وذلك بدعم كامل من هذه الوزارة. ويقوم مكتب المرأة بدور مركز الاتصال الوطني بالنسبة للسياسات المتعلقة بالجنسين وللتعاون الدولي فيما يتعلق بالمرأة.

ويعمل مكتب المرأة في تعاون وثيق مع مؤسسات نظام أَبيكس في التصدي لقضايا المرأة:

(أ) مجلس المنظمات النسائية في سنغافورة، وهو المظلة التي تنضوي تحتها المنظمات النسائية،

(ب) مجلس شبكات إدماج المرأة في إطار الجمعية الشعبية، التي تقوم بتنفيذ برامج للمرأة على صعيد المجتمع المحلي وتوفر فرص القيادة على مستوى القواعد الشعبية،

(ج) لجنة المرأة بالمؤتمر الوطني لنقابات العمال، التي تمثل الحركة العمالية وتدافع عن مصالح المرأة فيما يتعلق بالمسائل العمالية.

وتمثل هذه الوكالات الثلاث معا أكثر من ٩٠ في المائة من الجماعات النسائية في سنغافورة.

على أنه لما كانت المسائل التي تؤثر على المرأة مسائل متعددة التخصصات، فقد شُكلت اللجنة الوزارية المشتركة المعنية باتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة التي تضم مسؤولين على جميع المستويات من الوزارات المختلفة. وأعضاء هذه اللجنة مسؤولون عن تنفيذ وتنسيق المبادرات داخل مؤسساتهم من أجل تلبية احتياجات المرأة على وجه أفضل وضمان تنفيذ سنغافورة للاتفاقية. ويقوم مكتب المرأة، باعتباره الآلية الوطنية فيما يتعلق بالمرأة، بدفع السياسات الحكومية المتعلقة بالمرأة والتوصية بمثل هذه السياسات من خلال اللجنة الوزارية المشتركة. كذلك يقوم مكتب المرأة برصد وجمع البيانات الموزعة حسب نوع الجنس من الوزارات والوكالات الأخرى. وقد تم نشر هذه الإحصاءات على موقع وزارة التنمية المحلية والشباب والرياضة على الإنترنت لنشر المعلومات المتصلة بالجنسين ليستفيد منها الباحثون وليطلع عليها الجمهور. ومن أجل تحقيق هذا الغرض تم تخصيص الموارد من الأفراد ومن الوقت والمال للتصدي للمسائل المتعلقة بالمرأة ولإجراء البحوث، ولا يقتصر استعراض السياسات على وزارة التنمية المحلية والشباب والرياضة ولكن تقوم به أيضا الوزارات والوكالات الأخرى.

وتقوم حكومة سنغافورة بدعم وتيسير تعزيز القدرات المؤسسية لمختلف الوزارات من أجل تعزيز مركز المرأة. ونعتقد أن التدريب في مسائل الجنسين ضروري لبناء القدرة على تحليل هذه المسائل وعلى التخطيط، كما أنه ضروري لزيادة الوعي بمسائل الجنسين والحساسية لها. وإلى جانب تعزيز التعاون فيما بين الوزارات من خلال التبادل المستمر للآراء، يُدعى أعضاء اللجنة الوزارية المشتركة أيضا إلى المؤتمرات والحلقات الدراسية المتعلقة بتعميم المنظور الجنساني وبالاتفاقية سواء في الداخل أو في الخارج لتمكينهم من تبادل خبراتهم والتعلم من أفضل الممارسات في البلدان الأخرى. وقد نظَّم مكتب المرأة جلسات إعلامية حول التزامات سنغافورة بمقتضى الاتفاقية. كما نُظم تدريب على الوعي بمسائل الجنسين في إدارة الموارد البشرية للعاملين في مجال الموارد البشرية من أجل زيادة الوعي بالعناصر المتعلقة بالجنسين التي يمكن إدراجها في عمليات إدارة الموارد البشرية لتمكين المرأة والرجل من الإسهام إسهاما كاملا في مكان العمل.

٧ - في ضوء القلق الذي يساور اللجنة لأن الحكومة لا تدرك إدراكا واضحا مدلول تعميم مراعاة المنظور الجنساني[٥]، يرجى تقديم معلومات عما تتخذه الحكومة من خطوات لكفالة مراعاة التشريعات والسياسات والبرامج التي تبادر بها مختلف الوزارات

(٥) المرجع نفسه، الفقرة ٨٣.

وتقوم بصياغتها وتنفيذها فيما يتعلق بالمنظور الجنساني وضمان المساواة الفعلية بين الجنسين.

يتعين على كل وزارة عند تقديم أية مذكرات إلى مجلس الوزراء أن تتشاور مع الوزارات المختصة لضمان أن تعكس هذه المذكرات وجهات النظر والشواغل ذات الصلة وضمان أن تؤخذ هذه الآراء والشواغل في الاعتبار عند وضع السياسات.

وكما سبق بيانه فإن مكتب المرأة يعمل مع أعضاء اللجنة الوزارية المشتركة المسؤولين عن تنفيذ وتنسيق المبادرات داخل مؤسساتهم للتصدي لاحتياجات المرأة وضمان تنفيذ سنغافورة للاتفاقية. ومن أمثلة نهج الحساسية لمسائل الجنسين الذي نأخذ به الطريقة التي تتبعها سنغافورة بالنسبة للتدابير التي تتخذ للتصدي لمسألة الشيخوخة السريعة للسكان التي تعتبر شاغلا من الشواغل الاجتماعية الأساسية. وشيخوخة النساء وشيخوخة الرجال تبعثان على شواغل مختلفة. وعلى سبيل المثال فإن الأكبر سنا من النساء تكون حياتهن الوظيفية أقصر أو لا تكون لهن حياة وظيفية على الإطلاق نتيجة لمستوى تعليمهن ولفرص العمل المتاحة لهن ونتيجة للقرارات المتعلقة بتوفير الرعاية في الأسرة عندما كنَّ في سن الشباب وهو ما يؤدي إلى مستويات مختلفة من الموارد المالية. وهكذا فإن صياغة السياسات والبرامج تتطلب الأخذ بنهج يتسم بالحساسية لمسائل الجنسين. وهناك أمثلة لذلك في التدابير التي نتخذها للتصدي لمسألة الأمن الاقتصادي للمسنين وهو ما يتجلى في إجابتنا على السؤال رقم ٢٤.

العنف ضد المرأة

٨ - **سلمت المقررة الخاصة المعنية بمسألة العنف ضد المرأة وأسبابه ونتائجه باتخاذ عدة مبادرات للحد من العنف العائلي، لكنها اعتبرته مشكلا لا يزال يواجه العديد من النساء (*E/CN.4/2003/75/Add.1*، الفقرة ١١٨٠). ويشير التقرير إلى أن المحكمة بإمكانها، لدى إصدارها أمرا لتوفير الحماية الشخصية، أن تأمر مرتكب أعمال العنف والضحية و/أو أفرادا من أسرة الضحية بحضور برنامج لإسداء المشورة أو أي برنامج آخر ذي علاقة، من قبيل برنامج تأهيل أو إنعاش لمرتكبي أعمال العنف أو لضحايا الصدمة النفسية، وهو أمر إجباري. يرجى تقديم معلومات عن عدد الأوامر الصادرة عن المحاكم لتوفير برامج إسداء المشورة ومضمون هذه البرامج ومدتها عبر السنوات، وتقييم آثارها من حيث الحد من السلوك العنيف لمرتكبي أعمال العنف من جهة، والتخفيف من صدمة الضحايا من جهة أخرى.**

ابتداء من السنوات من ٢٠٠٤ إلى ٢٠٠٦، صدر سنويا ما متوسطه ٤٧٣ أمرا بحضور جلسات إسداء المشورة (تناولت ٨٠٠ شخص) للمعتدين وللضحايا في العنف المترلي، وذلك من خلال الإشراك في برنامج إسداء المشورة الإجباري. ويمكن أن يشترك المعتدون والضحايا فيما يصل إلى ١٨ جلسة من جلسات إسداء المشورة فرديا وجماعيا، وذلك حسب احتياجاتهم كما يقدرها القائمون بإسداء المشورة. ومن الموضوعات الرئيسية التي يتم تناولها في اللجنة الوزارية المشتركة تقدير المخاطر والاحتياجات؛ ووضع خطط السلامة؛ وديناميات العنف والتثقيف في مجاله؛ وتحدي المعتقدات المتعلقة بالعنف؛ ومنع العودة إلى العنف؛ والمهارات المتعلقة بالتواصل وتسوية المنازعات؛ والمعلومات المتعلقة بموارد المجتمعات المحلية.

وقد تبيَّن من دراسة وصفية قامت بها في عام ٢٠٠٥ وزارة التنمية المحلية والشباب والرياضة حول مدى فعالية اللجنة الوزارية المشتركة أن معظم الضحايا والمعتدين قد حدثت لهم تغييرات إيجابية بعد البدء في تنفيذ برنامج إسداء المشورة الإجباري. وبعد إتمام هذا البرنامج أفاد ٩٠ في المائة من المعتدين و٦٠ في المائة من الضحايا بعدم حدوث أي سلوك عنيف. كذلك أبدى معظم المعتدين سلوكا مرغوبا فيه واستفادوا من المعلومات التي حصلوا عليها خلال الاشتراك في البرنامج. وذكر سبع من كل عشر من الضحايا أن حياتهن تحسنت بعد الاشتراك في البرنامج وأنهن تعلمن أساليب للسلامة يستطعن استخدامها لحماية أنفسهن من العنف. على أن ما يقرب من نصف الضحايا ذكرن أنهن مازلن يتعرضن للإهانات الشفوية.

وكان معدل العود بالنسبة للمعتدين الذين اشتركوا في البرنامج منذ عام ١٩٦٧ مشجعا. ويُعرَّف معدل العود بأنه عدد من أخلوا بأوامر الحماية الشخصية خلال عام من إتمام البرنامج.

٩ - يرجى تقديم معلومات تتيح للجنة تكوين فكرة عن نطاق ومدى انتشار مختلف أشكال العنف ضد المرأة في سنغافورة، بما فيها الاغتصاب، والاغتصاب في إطار الزواج، والاعتداء الجنسي، والتحرش الجنسي. ويرجى تضمين ردكم النتائج التي تم التوصل إليها عن طريق دراسات استقصائية بشأن العنف ضد المرأة أو أي بيانات أو معلومات إحصائية متاحة أخرى.

إحصاءات أوامر الحماية الشخصية وأوامر المنع من دخول مترل الزوجية، ٢٠٠٣-٢٠٠٦

(المصدر: محكمة الدرجة الأولى، سنغافورة ٢٠٠٦)

السنة	٢٠٠٣	٢٠٠٤	٢٠٠٥	٢٠٠٦
طلبات أوامر الحماية الشخصية وطلبات أوامر المنع من دخول منزل الزوجية	٢ ٧٨٣	٢ ٥٢٢	٢ ٦٩٢	٢ ٦٦٧

وكان الاتجاه فيما يتعلق بطلبات أوامر الحماية الشخصية وطلبات المنع من دخول منزل الزوجية اتجاها ثابتا إلى حد معقول خلال السنوات الثلاث الأخيرة. ويعتبر العنف بين الزوجين في سنغافورة أكثر أشكال العنف العائلي انتشارا. ففي عام ٢٠٠٦ كان ٥٨,٥ في المائة من مقدمات الطلبات زوجات للمعتدين بينما بلغت نسبة مقدمي الطلبات من الأزواج ١١ في المائة. وكان مقدمو الطلبات من الأزواج السابقين أو الزوجات السابقات يمثلون ٧ في المائة من مجموع الطلبات، بينما كانت النسبة المتبقية من الطلبات وهي ٢٣,٥ في المائة طلبات قُدمت من أفراد الأسرة الآخرين مثل إخوة أو أخوات أو آباء أو أمهات المعتدين. (المصدر: محكمة الأسرة في سنغافورة، ٢٠٠٧). ويمكن الاطلاع على مزيد من البيانات الإحصائية المتعلقة بالعنف العائلي على الموقعين التاليين بالإنترنت:

(أ) http://app.subcourts.gov.sg/Data/Files/File/Research/RB38.pdf

(ب) http://app.mcys.gov.sg/beb/serv_reports_faml.asp

عدد حالات الاغتصاب وخدش الحياء والضرر الجسيم المبلغ عنها والمتعلقة بضحايا من الإناث تبلغ أعمارهن ١٦ سنة أو أكثر في السنوات ٢٠٠٤-٢٠٠٦

الجريمة	السنة	٢٠٠٤	٢٠٠٥	٢٠٠٦
الاغتصاب		٧٣	٥١	٦٣
خدش الحياء		٨٠١	٩١١	٩١٣
ضرر جسيم		٧٠	٧٨	٦٠

وتمشيا مع موقف سنغافورة المتمثل في تعزيز حماية الشباب من الاستغلال لأغراض الاتجار بالجنس في سنغافورة وغيرها من البلدان، سيتم إدخال التعديلات التشريعية التالية:

(أ) تجريم قيام أي شخص (ذكرا أو أنثى) بشراء خدمات جنسية من شخص آخر (ذكر أو أنثى) دون سن الثامنة عشرة؛

(ب) من أجل مكافحة السياحة الجنسية التي يُستغل فيها الأطفال، ستجرم سنغافورة:

'١' قيام أي مواطن أو شخص مقيم إقامة دائمة في سنغافورة بشراء أنشطة جنسية من مقيم بالخارج يقل عمره أو عمرها عن ١٨ سنة؛

'٢' قيام أي شخص بتنظيم رحلات جنسية يُستغل فيها الأطفال ونشر أو توزيع أية معلومات يراد بها تشجيع الاستغلال التجاري للأحداث الذين تقل أعمارهم عن ١٨ سنة.

وسيتم اتخاذ هذه التدابير كجزء من التغييرات التشريعية التي سيتم إدخالها عند الانتهاء من استعراض قانون العقوبات في عام ٢٠٠٧.

الاتجار بالنساء واستغلالهن في البغاء

١٠ - فيما يتعلق بالاتجار بالمرأة، حثت اللجنة حكومة سنغافورة في تعليقاتها الختامية السابقة على أن تطبق قوانينها الجنائية بكل صرامة على من يمارسه، ودعت الدولة الطرف إلى إدراج معلومات عن الاتجار في تقريرها الدوري المقبل[٦]. والمعلومات المدرجة في التقرير استجابة لطلب اللجنة كانت قليلة. ولذلك، يرجى تقديم معلومات عن جرائم الاتجار التي حوكم مرتكبوها بنجاح، وعن الأحكام التي صدرت ضدهم، وعن مدى توفير ما يكفي من المساعدة وسبل الانتصاف لضحايا هذه الجرائم من النساء.

كما ذكرت سنغافورة في تقريرها الثالث فقد وقعت في عام ٢٠٠٤ حالتان ثابتتان من حالات البغاء بالإكراه. وتفاصيل ذلك كما يلي:

(أ) في حزيران/يونيه ٢٠٠٤ تمت مهاجمة ثلاث ضحايا من سري لانكا وإكراههن على ممارسة البغاء وكانت إحدى الضحايا قد اشتريت وجيء بها إلى سنغافورة بدعوى العثور لها على عمل كخادمة. وقد تمت إدانة شخصين بارتكاب هذه الجريمة حيث حُكم على المتهم الأول بالسجن لمدة ٨ شهور وحُكم على المتهم الثاني بالسجن لمدة ١٢ شهرا بالإضافة إلى غرامة قدرها ٨٠٠ دولار عن كل أسبوع لا يقضى في السجن.

(ب) وفي نيسان/أبريل ٢٠٠٤ وقعت حالة من حالات ممارسة البغاء بالإكراه. فقد جيء بامرأة من تايلند على وعد بالعثور لها على وظيفة في سنغافورة ولكنها أُكرهت على البغاء عند وصولها إلى هذا البلد. وقد وُجهت التهمة إلى مرتكب هذه الجريمة بمقتضى

(٦) المرجع نفسه، الفقرة ٩١.

ميثاق المرأة كما وُجهت إليه تهم تتعلق بقوانين الهجرة. وقد حكم عليه بالسجن لمدة سنتين وشهرين بالإضافة إلى أربع ضربات بالعصا.

ومنذ عام ٢٠٠٥ لم تسجل قضايا ثابتة تتعلق بالاتجار أو بالإكراه على ممارسة البغاء.

وتحمي قوانين سنغافورة المرأة من الاستغلال والإيذاء كما تحميها من الاتجار والبغاء. ومن أمثلة تشريعاتنا المشددة ضد الاتجار بالمرأة واستغلالها:

'١' المادة ١٤٠ من ميثاق المرأة التي تحظر مجموعة واسعة من أنواع السلوك بينها بيع أو استئجار أو امتلاك امرأة بغرض البغاء، أو القوادة، وإحضار أو تسلم أو إيواء المقودات واستبقاء المرأة على غير إرادتها؛

'٢' المادة ١٤١ من ميثاق المرأة التي تحظر على وجه التحديد الاتجار في المرأة؛

'٣' المادة ١٤٢ من ميثاق المرأة التي تحظر الاتجار بالمرأة بادعاء كاذب.

والجرائم الثلاث المذكورة أعلاه يعاقب مرتكبها بالسجن لمدة تصل إلى خمس سنوات و/أو غرامة تصل إلى ١٠ ٠٠٠ دولار سنغافوري.

'٤' المادتان ٣٧٢ و٣٧٣ من قانون العقوبات اللتان تجرمان بيع وشراء الأحداث بغرض ممارسة البغاء؛

'٥' المادة ٣٧٣(أ) التي تجرم استيراد النساء عن طريق الغش بغرض استخدامهن لأغراض البغاء.

والجريمتان المذكورتان أعلاه يعاقب مرتكبهما بالسجن لمدة تصل إلى ١٠ سنوات و/أو غرامة. وفيما يتعلق بالبغاء وإدارة بيوت الدعارة، تحظر المادة ١٤٦ من ميثاق المرأة العيش من إيرادات بغي ويعاقب من يقوم بذلك بالسجن لمدة تصل إلى خمس سنوات و/أو غرامة تصل إلى ١٠ ٠٠٠ دولار سنغافوري.

ويستطيع الضحايا الاتصال بأي مركز من مراكز خدمة الأسرة، وهي وكالات للخدمة الاجتماعية موجودة بالمناطق المحلية، إذا احتجن إلى إيواء مؤقت في بيوت الإيواء أثناء الأزمات أو إلى أي نوع آخر من المساعدة. وتوفر بيوت الإيواء أثناء الأزمات للضحايا السكن المؤقت والحماية والمساعدة العملية والبرامج والدعم العاطفي. والأخصائيون الاجتماعيون المهنيون بمراكز خدمة الأسرة مدربون على الاستجابة للأزمات ولضحايا العنف. كذلك تستطيع الضحايا استخدام الخط الهاتفي الوطني لمراكز خدمة الأسرة، أو

الاتصال بالشرطة، إذا احتجن إلى المساعدة أو رغبن في دخول بيوت الإيواء في حالة الأزمات. وتوجد روابط بين الشرطة ومراكز خدمة الأسرة من ناحية وخدمات تقديم المساعدة الأخرى مثل الخدمات الطبية والسيكلوجية، عن طريق شبكات العنف العائلي وحماية الأطفال، وتضمن هذه الشبكات القيام بالإحالة المناسبة في الوقت المناسب لتلبية الاحتياجات المختلفة للضحايا.

١١ - يشير المقرر الخاص المعني ببيع الأطفال واستغلالهم في البغاء وفي إنتاج المواد الإباحية (*E/CN.4/2005/78/Add.3*، الفقرة ١١٧) والمقررة الخاصة المعنية بمسألة العنف ضد المرأة وأسبابه ونتائجه (*E/CN.4/2005/72/Add.1*، الفقرة ١٩٢) إلى قضايا اتجار بالنساء الحوامل بهدف بيع أطفالهن بعد ولادتهم، ويقدمان تفاصيل عن الكيفية التي تعمل بها الشبكة. ويفيد المقرران بأن الشبكة تتلقى على ما يقال مبلغا يتراوح بين ٠٠٠ ٣ و٠٠٥ ٣ دولار عن كل رحلة إلى سنغافورة لبيع أطفال. فهل حاكمت حكومة سنغافورة أي أشخاص تورطوا في مثل هذه القضايا. وإذا كان الرد بالإيجاب، فيرجى توفير معلومات عن تلك القضايا، وكذلك عن أية استراتيجيات أخرى لمنع هذا النوع من الاتجار.

لم توجد حالات اتجار ثابتة منذ عام ٢٠٠٥، وليس لدى سنغافورة علم بهذا الحادث الذي ذكره المقررون. وترجو سنغافورة من اللجنة تزويدها بمزيد من المعلومات لتمكينها من بحث هذا الموضوع. ولن نتردد في اتخاذ الإجراءات الشديدة ضد أية شبكات اتجار يتبين أنها تعمل على شواطئنا.

ولدى حكومة سنغافورة شبكة متعددة الوكالات لضمان أن تكون عملية التبني في سنغافورة عملية قانونية كما أننا نحمي مصالح الأطفال المتبنين في نطاق قوانيننا. وتضم هذه الشبكة وكالات مثل وزارة التنمية المحلية والشباب والرياضة، ومحكمة الأسرة، وإدارة الهجرة ومراكز التفتيش، والوكالات غير الحكومية المعتمدة. وتشترط وزارة التنمية المحلية والشباب والرياضة، التي تشرف على عملية التبني، أن يقوم جميع الآباء والأمهات المتبنون بالتوقيع على إقرار رسمي ينص على أن الطفل لم يتم الحصول عليه عن طريق الاتجار في الأطفال أو بأية وسيلة غير قانونية أخرى. كذلك يتعين تقديم تقارير عن الدراسة في الوطن بالنسبة لجميع عمليات التبني التي تتم في الخارج. ويبحث التقرير ما إذا كان من سيتبنون الطفل قادرين على توفير الاحتياجات الأساسية التي يتطلبها نموه الجسماني والعاطفي والاجتماعي. وعندما تكون هناك أية تقارير عن الاتجار بالأطفال أو أية أنشطة غير قابلية أخرى فإن السلطات المختصة تتولى التحقيق في الأمر.

١٢ - يشير التقرير (الصفحة ٢٠) إلى أن الحالات المثبتة من حالات الإكراه على البغاء نادرة للغاية (حالتان مثبتتان من أصل الحالات المبلغ عنها البالغ عددها ٢٦ حالة في الفترة الممتدة بين عامي ٢٠٠٢ و ٢٠٠٤). يرجى توضيح أسباب انخفاض معدل النجاح في محاكمة مرتكبي هذه الجرائم وبيان ما إذا كان الاتجاه قد استمر في عامي ٢٠٠٥ و ٢٠٠٦.

تود سنغافورة أن توضح أن عبارة ''الحالات المثبتة من حالات الإكراه على البغاء نادرة'' لا تعني ''انخفاض معدل النجاح في محاكمة مرتكبي هذه الجرائم''. وعلى العكس من ذلك فقد أظهرت تحقيقات الشرطة أن جريمة الإكراه على البغاء أو القيام به تحت ادعاء كاذب[٧]، في إطار المادة ١٤٠(١)(ج) والمادة ١٤٢ من ميثاق المرأة على التوالي، لم تثبت في معظم الحالات القليلة التي تم الإبلاغ عنها. وعلى سبيل المثال فقد أظهرت التحقيقات أنه حدث في بعض الحالات أن الشكاوى كانت مقدمة نيابة عن أشخاص آخرين بدون تقديم بيانات عن كيفية الاتصال بالأشخاص المدعى بأنهم ضحايا أو أن هذه الشكاوى كانت مقدمة من مجهولين. ونتيجة لذلك لم تستطع الشرطة متابعة هذه الحالات. وبالنسبة لبعض الشكاوى الأخرى تبين أنها كاذبة لأنه عندما هوجمت الأماكن المدعى وقوع الجريمة بها لم تكن هناك ضحية أكرهت على البغاء. إننا نأخذ مأخذ الجد البلاغات المقدمة عن مثل هذه الحالات وجميع الحالات المبلغ عنها تتم متابعتها. وعلى سبيل المثال، فإنه بالنسبة لحالتي البغاء بالإكراه المبلغ عنهما في عام ٢٠٠٤، وجهت التهمة إلى المعتدين وصدر الحكم بالسجن لمدد تتراوح بين ٨ شهور وسنتين وشهرين. وبالنسبة للحالات المبلغ عنها التي يوجد فيها ما يشير إلى ارتكاب جريمة فإن الشرطة تحقق في الأمر حتى لو لم تكن هناك وسيلة للاتصال بالشاكية أو قررت الشاكية أنها لا تريد متابعة الأمر إلى أبعد من ذلك.

وإحصاءات الحالات المبلغ عنها في الفترة من ٢٠٠٢ إلى ٢٠٠٦ مبوبة كما يلي:

---

(٧) تعرِّف المادة ١٤٢ من ميثاق المرأة استيراد امرأة أو فتاة بادعاءات كاذبة كما يلي: ''كل شخص يقوم، تحت ادعاء كاذب، أو على أساس بيانات كاذبة، أو بوسائل تنطوي على الغش أو الخداع سواء داخل سنغافورة أو خارجها، بإحضار أو إخراج أو المساعدة في إحضار أو المساعدة في إخراج أية امرأة أو فتاة إلى سنغافورة أو منها -

(أ) بنية استخدامها أو استعمالها لأغراض البغاء داخل سنغافورة أو خارجها؛

(ب) إذا علم أو كان هناك ما يحمله على الاعتقاد بأنها ستستخدم أو تستعمل على هذا النحو؛

(ج) سواء لأغراض البغاء في الحاضر أو المستقبل،

يكون مرتكبا لجريمة ويعاقب في حالة ثبوت الجريمة بالسجن لفترة لا تزيد عن ٥ سنوات أو بغرامة لا تزيد عن ١٠ ٠٠٠ دولار.''

السنة	عدد الحالات المبلغ عنها	حالات الإكراه على البغاء الثابتة المادة ١٤٠(١)(ج)، الفرع ٣٥٣	حالات الادعاء الكاذب الثابتة المادة ١٤٢، الفرع ٣٥٣
٢٠٠٢	١١	صفر	١
٢٠٠٣	٧	صفر	١
٢٠٠٤	١٥	٢[٨]	١[٩]
٢٠٠٥	٣٥	صفر	صفر
٢٠٠٦	٣٣	صفر	صفر

ترجع زيادة عدد الحالات المبلغ عنها خلال السنتين الأخيرتين إلى زيادة الوعي بموقفنا المتشدد بالنسبة لتطبيق القانون فيما يتعلق بالإكراه على البغاء. وكانت هناك أيضا مشتغلات بالجنس قمن بعد وقوع خلاف بينهن وبين تجار الرذيلة بتقديم بلاغات ادعين فيها الاتجار وذلك بغرض 'الانتقام' منهم. وقد ثبت بعد ذلك أن هذه البلاغات لا أساس لها، بمعنى أن المشتغلات بالجنس لم يُكرَهن على البغاء. وتوجد بقوة الشرطة في سنغافورة وحدة مخصصة لمسائل الرذيلة، بما فيها الاتجار بالنساء لأغراض الاستغلال الجنسي التجاري. وموظفو هذه الوحدة لديهم الخبرة والقدرة على تناول هذه الحالات. وهم مدربون على أساليب إجراء المقابلات المتخصصة ويتم توفير المترجمين أثناء إجراء هذه المقابلات مع الأجنبيات من المشتغلات بالجنس لتيسير المقابلة.

والمقابلات التي تجرى مع المشتغلات بالجنس الأجنبيات وعمليات الفرز التي تتم بالنسبة لهن تتيح للضباط الحصول على معلومات عن احتمالات وجود أنشطة للاتجار بالجنس أو عن الهيئات التي تمارس نشاطها في هذا المجال.

وضباط إدارة الهجرة ومراكز التفتيش الذين يشرفون على أمن الحدود مدربون على أساليب تحديد المواصفات التي يراد بها تسليحهم بالمهارات التي تمكنهم من توصيف الأشخاص والسلع وعمليات نقل الملكية. وهكذا يحال الأشخاص الذين يثيرون الاهتمام، مثل الأشخاص الذين يحتمل أن يكونوا من المشتغلين بالجنس أو من ضحايا الاتجار، إلى عملية فحص ثانية يقوم بها ضباط مدربون ومن ذوي الخبرة. وحتى هذا التاريخ لم يكتشف

(٨) وقعت حادثتا البغاء بالإكراه المشار إليهما في نيسان/أبريل وحزيران/يونيه ٢٠٠٤. وكانت الأولى تتعلق بضحية من تايلند، بينما كانت الثانية تتعلق بثلاث ضحايا من سري لانكا.

(٩) هذه هي نفس الحالة التي وقعت في حزيران/يونيه ٢٠٠٤، حيث وجهت إلى المتهمين تهمتا الإكراه على البغاء والادعاء الكاذب.

ضباط إدارة الهجرة ومراكز التفتيش العاملين في مراكز التفتيش البرية والجوية والبحرية أية حالات لمسافرات جئن إلى سنغافورة بطريق الاتجار لأغراض الرذيلة.

المشاركة في الحياة السياسية والحياة العامة

١٣ - أوصت اللجنة الحكومة، في تعليقاتها الختامية السابقة[١٠]، بتعزيز جهودها الرامية إلى توسيع نطاق تمثيل المرأة في دوائر رسم السياسات وصنع القرار بتطبيق مبدأ الجدارة الذي يراعي المنظور الجنساني واتخاذ التدابير التي تضمن للمرأة تكافؤ الفرص في المشاركة في هذه الميادين. وعلى الرغم من تعيين رئيس الوزراء ثلاث نساء في مناصب سياسية في آب/أغسطس ٢٠٠٤ وزيادة تمثيل النساء إلى حد ما في البرلمان، فقد ظلت النساء ممثلات تمثيلا ناقصا في الحياة السياسية وتدنى عدد النساء اللائي يشغلن وظائف في الرتب العليا بالسلك الدبلوماسي. يرجى ذكر ما إذا كانت قد جرت أي مناقشة بشأن اعتماد تدابير خاصة مؤقتة للسماح بمنح المرأة معاملة تفضيلية، بوسائل منها الحصص، وفقا للفقرة ١ من المادة ٤ من الاتفاقية وتوصيتي اللجنة العامتين رقمي ٢٣ و ٢٥.

شهدت سنغافورة زيادة في عدد المرشحات في الانتخابات العامة التي أجريت في عام ٢٠٠٦ مقارنا بعددهن في عام ٢٠٠١. ففي عام ٢٠٠١ كان عدد المرشحات اللاتي تقدمن بطلبات من حزب العمل الشعبي ١٠ مرشحات ومن أحزاب المعارضة مرشحة واحدة. وقد ارتفع هذان الرقمان إلى ١٧ و٥ على التوالي في عام ٢٠٠٦.

كذلك فإن عدد أعضاء البرلمان من النساء قد أخذ يتزايد خلال الانتخابات القليلة الماضية. ففي عام ٢٠٠٤، وهو العام الذي قُدم فيه التقرير الثالث، كان ١٢ في المائة أو ١٠ من كل ٨٤ عضوا منتخبا في البرلمان من النساء و٣ من ٩ من الأعضاء المعينين بالبرلمان من النساء. وبعد الانتخابات العامة التي أجريت في أيار/مايو ٢٠٠٦، كان ١٧ من ٨٥ عضوا بالبرلمان أو ٢٠ في المائة منهم، من النساء، وهذه زيادة بنسبة ٨ نقاط مئوية. ومن بين الأعضاء من النساء البالغ عددهن ١٧ عضوا كانت هناك ٤ نساء يشغلن مناصب سياسية. وعلاوة على ذلك فإن ٥ من بين أعضاء البرلمان غير المعينين التسعة كن من النساء. وتوجد بحزب العمل الشعبي الحاكم وحدة للمرأة تقوم باستكشاف مواهب المرشحات الواعدات وتطوير هذه المواهب. ويقوم حزب العمل الشعبي بدعوة المرشحات المحتملات من مختلف الأعمال إلى الانضمام إلى أعضاء البرلمان فيما يقومون به من عمل في دوائرهم بالاشتراك، مثلا، في اللقاءات الشعبية التي تعقد بانتظام، وفهم شواغل القواعد الشعبية وإدراك ما يمكن

(١٠) المرجع نفسه، الفقرة ٨٨.

أن يكون لهذه الشواغل من أثر في تغيير حياة الناس في سنغافورة. ولدى حزب العمل الشعبي مشروع للإشراف يتم فيه توجيه المرشحات الجدد. ويسعى الحزب بوعي وباستمرار إلى اكتشاف النساء اللاتي يمكن أن يكن أعضاء بالبرلمان.

وبالنسبة لحزب العمال، وهو من أحزاب المعارضة الرئيسية في سنغافورة، فإن من بين أعضاء مجلسه التنفيذي البالغ عددهم ١٣ عضوا خمس من النساء. وكانت رئيسة حزب العمال هي أول امرأة تُعيَّن عضوا بالبرلمان بعد الانتخابات العامة التي أجريت في عام ٢٠٠٦.

وعلى الرغم من هذه التدابير التي اتخذتها الأحزاب السياسية فإن هذه الأحزاب لم تستطع بعد إقناع مزيد من النساء بالتقدم للاشتغال بالسياسة. ويرجع ذلك جزئيا إلى أنه على الرغم من زيادة عدد الحاصلات على تعليم عال وزيادة عدد من يعتمدن على أنفسهن في المجال الاقتصادي فإن كثيرا من النساء مازلن يخترن عدم دخول الحياة العامة.

وكما هي الحال بالنسبة للوظائف في القطاعات الأخرى، فإن نوع الجنس ليس عاملا محدِّدا لتوزيع الوظائف في السلك الدبلوماسي. فعدد الموظفات في جميع الفئات الثلاث، أي في الإدارة العليا والإدارة الوسطى والوظائف الأخرى، قد زاد في السنوات الأخيرة. فقد ارتفع عدد الموظفات في الإدارة العليا من ٨ (في تموز/يوليه ٢٠٠٤) إلى ٩ (في تموز/يوليه ٢٠٠٦). كذلك تدرَّج مزيد من النساء في سلك الوظائف وأصبحن يشغلن مناصب في الإدارة الوسطى حيث ارتفع عددهن من ١٩ موظفة في تموز/يوليه ٢٠٠٤ إلى ٢٥ موظفة في تموز/يوليه ٢٠٠٦. وفي الوقت نفسه زاد عدد الموظفات في الوظائف الأخرى من ٨٨ موظفة إلى ١٠٤ موظفات.

ويقتضي الأمر بذل مزيد من الجهد لتحليل أسباب انخفاض مستوى التمثيل السياسي للمرأة ومناقشة الآثار التي يمكن أن تترتب على هذا الاتجاه بالنسبة للمجتمع. وفي الوقت الحاضر فإن الأخذ بنظام الحصص في عضوية البرلمان ليس خيارا مفضلا لزيادة تمثيل المرأة لأن سنغافورة تأخذ بنظام يعتمد على الجدارة.

والأمل يحدونا في أنه مع زيادة عدد المتعلمات تعليما عاليا وعدد المهنيات سيزيد عدد من يدخلن إلى ميدان السياسة في السنوات القادمة. وسوف نواصل استعراض ما نتخذه من التدابير والبرامج والتعلم من البلدان الأخرى بالنسبة لكيفية تشجيع المزيد من النساء على المشاركة في السياسة.

التعليم والقوالب النمطية

١٤ - يشير التقرير إلى القيام بمحاولات واعية لكفالة خلوّ جميع الكتب المدرسية وغيرها من المواد التعليمية التي تُقرها وزارة التعليم من القولبة النمطية لوضع المرأة بشكل ازدرائي. وجاء في التقرير أيضا أنه "ينبغي تجنب القولبة النمطية الجنسية التي يمكن أن تكون مؤذية و/أو حاطة من القدر". يرجى الإشارة إلى الجهود التي بذلت تحديدا لعكس صورة إيجابية عن المرأة في الكتب المدرسية، وغيرها من المواد التعليمية، وفي وسائل الإعلام، وإلى تأثير تلك التدابير.

بُذلت جهود واعية لضمان تقديم صورة متوازنة للمرأة والرجل في جميع الكتب الدراسية وجميع المواد التعليمية الأخرى التي تنتجها و/أو توافق عليها وزارة التعليم. وعلى سبيل المثال فإن الطالبات يصورن وهن يلعبن كرة القدم كما أن أعضاء البرلمان من النساء يُعرضن وهن يناقشن مشاريع القوانين في البرلمان مع أقرانهم من الرجال. كذلك يتم تقديم المرأة كشاغلة للمراكز الإدارية وللوظائف المهنية. وتوجد مبادئ توجيهية واضحة لوسائل الإعلام تمنع تقديم القوالب النمطية عن الجنسين كما تمنع التمييز بينهما. وعلى سبيل المثال فإنه بالنسبة لوسائل الإعلام الإذاعية توجد مبادئ توجيهية تنص على أنه ''لا ينبغي أن تشير البرامج إشارات مستهترة إلى أية فئة أو مجموعة من الأشخاص على اعتبار أنها دون غيرها بطبيعتها''. وتنص المبادئ التوجيهية على أنه ''لا ينبغي أن تميز البرامج أو تشجع على التمييز ضد أي فئة من فئات المجتمع على أساس نوع الجنس أو السن أو العجز أو المركز الوظيفي'' كما ''يتعين على المذيعين أن يتمتعوا بالحساسية وأن يتجنبوا أي مزاح يمكن أن يخدش الذوق السليم والحياء، [حيث] تشمل الأمثلة النكات التي تقوم على أساس العنصر أو نوع الجنس أو العجز لأن مثل هذا المزاح ... يمكن بسهولة أن يتسبب في الإيذاء أو الإهانة''.

وبالإضافة إلى المبادئ التوجيهية المتعلقة بالمضمون والتي تحمي مصالح المرأة، تقدم سنغافورة أيضا الدعم للبرامج التي تعنى بالمرأة. ومن الأمثلة الحديثة لذلك برنامج Penmani (السيدة) (٢٠٠٧)، وهو سلسلة إعلامية تعرض وجهات نظر المرأة فيما يتعلق بالأبوة والأمومة، والصحة، والمسائل الطبية، كما تعرض مقابلات أجريت مع نساء في مختلف قطاعات الصناعة. وكان برنامج Dewi (الإلهة)، الذي عرض من ٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٦ إلى ٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٦، مؤلفا من ١٠ حلقات إعلامية تعليمية تعرض أسلوب حياة النساء وتبرز السيدات النشيطات في جنوب شرق آسيا، مثل كاميليا في ماليزيا وإيبو مارتا تيلار في إندونيسيا والدكتورة فاطمة لطيف في سنغافورة.

١٥ - ما تأثير إلغاء نظام الحصص في قبول الطالبات لدراسة الطب في جامعة سنغافورة الوطنية منذ عام ٢٠٠٣؟

في عام ٢٠٠٢ كانت هناك ٨٣ طالبة يدرسن الطب في جامعة سنغافورة الوطنية حيث كن يمثلن ٣٥,٩ في المائة من مجموع الملتحقين. وبعد أن تم إلغاء نظام الحصص بالنسبة لقبول الطالبات اللاتي يدرسن الطب بجامعة سنغافورة الوطنية، أصبحت للمرأة الآن فرصة متساوية لدراسة الطب بتلك الجامعة على أساس ما تتمتع به من جدارة شخصية. وقد زاد عدد الطالبات المقبولات بكلية الطب بجامعة سنغافورة الوطنية. ففي عام ٢٠٠٦ كانت هناك ١١٦ طالبة يدرسن الطب ويمثلن ٤٦,٤ في المائة من مجموع عدد الملتحقين.

١٦ - يرجى تقديم معلومات عن أي دراسة أو مناقشة أجريت بشأن العلاقة المحتملة بين الوضع القانوني للرجل باعتباره رب الأسرة والقوالب النمطية المتعلقة بدور الجنسين في الأسرة والمجتمع.

لا يوجد في قوانين سنغافورة ما ينص على أن يكون الزوج هو رب الأسرة أو يؤكد أي نوع من أنواع القوالب النمطية بالنسبة للجنسين. وصحيح أنه لا تزال هناك قوالب نمطية فيما يتعلق بدور كل من الجنسين في بعض قطاعات المجتمع، وهي قوالب ناشئة عن الثقافة وممارسات الماضي الموروثة وليس عن أي نص قانوني. على أن المجتمع آخذ في التغير. ومع انتشار التعليم العالي تقل القوالب النمطية فيما يتعلق بالجنسين.

وفي دراسة أجريت في عام ٢٠٠٤ عن المواقف نحو الزواج والطلاق في سنغافورة، وجدنا أن الزواج المتكافئ، أو الزواج الذي يتم فيه تقاسم المسؤولية بالنسبة للواجبات المترلية، يرجَّح أن يستمر على عكس الزواج الذي تتحمل فيه الزوجة عبئا أكبر في هذه الواجبات. وهذا يعكس حالة الجيل الجديد من المتزوجين في سنغافورة ويدل على مدى التغييرات التي حدثت في أسر هذا الجيل.

لقد حثت حكومة سنغافورة باستمرار الرجال والنساء، الأزواج والزوجات، على تقاسم مسؤوليات البيت على قدم المساواة، لا من حيث النهوض بالواجبات المترلية وإشباع الاحتياجات اليومية فحسب بل أيضا من حيث رعاية الأطفال.

كذلك اشتركت حكومة سنغافورة مع منظمات غير حكومية مثل مركز الأبوة (سنغافورة) من أجل زيادة الوعي بأهمية اشتراك الآباء في تربية الصغار. ويعمل مركز الأبوة، وهو مؤسسة لا تسعى إلى الربح، مع الأفراد والشركات وهيئات المجتمع المحلي لتشجيع دور الأبوة المسؤولة وتزويد الآباء بمهارات الأبوة من خلال حلقات دراسية تتناول هذا الموضوع.

وفي الوقت الذي أخذ فيه الشباب يشاركون بقدر أكبر مما شارك به آباؤهم في أعمال البيت، تسلم سنغافورة بأن الحالة يمكن تحسينها حيث لا تزال هناك نساء كثيرات يشعرن بضغوط الجمع بين مسؤوليات البيت ومسؤوليات العمل. وفي آب/أغسطس ٢٠٠٤، اتخذت حكومة سنغافورة مجموعة جديدة من الإجراءات لدعم الأبوة. ولتشجيع مزيد من الآباء على القيام بدور إيجابي في رعاية الأطفال، يُمنَح الآباء العاملون نفس استحقاقات إجازة رعاية الطفل التي تُمنَح للأمهات العاملات. ومن حق أي أب عامل أو أم عاملة يرعى أو ترعى طفلا دون سن السابعة الحصول على إجازة لرعاية الأطفال مدتها يومان يدفع صاحب العمل أجرهما كل سنة.

وستقوم حكومة سنغافورة باستمرار باستعراض سياساتنا والتدابير التي نتخذها للقضاء على القوالب النمطية فيما يتعلق بدور كل من الجنسين.

العمل والتوفيق بين العمل والحياة العائلية

١٧ - يرجى تقديم معلومات عن أي أعمال متابعة تمت استجابة للتعليقات الختامية السابقة للجنة المتصلة بعمال المنازل[١١]. وهل وضعت حكومة سنغافورة أي آليات لرصد وضع عمال المنازل، وما الخبرة التي اكتسبتها من تنفيذ هذه التدابير؟

لم تدرج سنغافورة عمال المنازل في قانون العمل لأنه ليس من العملي تنظيم جوانب معينة من العمل المترلي، مثل ساعات العمل أو العمل في يوم الراحة أو في العطلات الرسمية نظرا لأن عمال المنازل يعملون في بيئة مترلية تختلف فيها الترتيبات باختلاف الأسر. وهذا الاستبعاد لا علاقة له بمسألة نوع الجنس لأنه لا يفرق بين عمال المنازل وعاملات المنازل. على أن هذا لا يعني أن عمال المنازل في سنغافورة لا يتمتعون بالحماية التشريعية أو أنهم يعملون في ظروف عمل أسوأ إذا ما قورنوا بنظرائهم العاملين في البلدان الأخرى.

وبمقتضى قانون تشغيل العمال الأجانب، تفرض وزارة القوى العاملة شروط الحصول على تصريح العمل التي تلزم جميع أصحاب العمل بالمحافظة على مصالح عمال المنازل الأجانب الذين يعملون لديهم. ويجوز أن تفرض على أصحاب العمل الذين يخلون بهذه الشروط غرامة تصل إلى ٠٠٠ ٥ دولار سنغافوري والسجن لمدة تصل إلى ستة شهور. وقد تم تنقيح شروط تصاريح العمل في ١ شباط/فبراير ٢٠٠٥ للنص تحديدا على أن يقوم أصحاب العمل بدفع المرتبات بانتظام خلال الأيام السبعة الأولى من كل شهر تقويمي. وفي الفترة من عام ٢٠٠٤ إلى عام ٢٠٠٦، نجحت وزارة القوى العاملة في إقامة الدعوى على

(١١) المرجع نفسه، الفقرتان ٧٧ و ٧٨.

١١ من أصحاب العمل المخالفين لعدم قيامهم بدفع الأجور وتم في النهاية الحكم على أربعة منهم بالسجن. وفي عام ١٩٩٨ قامت سنغافورة بتغيير قانون العقوبات بها لإدخال زيادة قدرها مرة ونصف مرة على العقوبات التي تفرض على أصحاب العمل أو أفراد أسرهم بسبب أية أعمال إساءة موجهة إلى من يعملون لديهم من عمال المنازل الأجانب. وهكذا انخفض عدد حالات الإساءة الثابتة التي بحثتها الشرطة من ١٥٧ حالة في عام ١٩٩٦ إلى ٢٣ حالة في الأرباع الثلاثة الأولى من عام ٢٠٠٦ على الرغم مما حدث من زيادة في عدد عمال المنازل الأجانب. وفي الفترة من ٢٠٠١ إلى ٢٠٠٦، حكم بالسجن على ٢٧ من أصحاب العمل أو زوجاتهم أو أفراد أسرهم بسبب إساءتهم إلى عمال المنازل الأجانب. وأصحاب العمل الذين يدانون بالإساءة يحرمون حرمانا دائما من استخدام أي عامل من عمال المنازل الأجانب. كما أن العمال الذين لا يتخذون التدابير اللازمة لضمان سلامة عمال المنازل الأجانب يمكن أن توجه إليهم تهمة الإهمال الجنائي أمام المحاكم. وفي إحدى القضايا الهامة التي نُظرت في شباط/فبراير ٢٠٠٦، حكم بالسجن على صاحبة عمل لتعريضها حياة العاملة الأجنبية التي تعمل لديها للخطر. وعلاوة على ذلك فإن جميع العمال الأجانب في سنغافورة تحكمهم قوانيننا وتوفر لهم الحماية بدون أي تعصب.

وبالإضافة إلى ذلك فإن سنغافورة تأخذ بنهج متعدد الجوانب لحماية رفاه ومصالح عمال المنازل الأجانب. والتدابير والمبادرات التي تنفذها وزارة القوى العاملة هي كما يلي:

(أ) زيادة شروط الالتحاق بالعمل

تم رفع الحد الأدنى لسن عمال المنازل الأجانب من ١٨ إلى ٢٣ سنة اعتبارا من كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥. ويتعين أن يكون هؤلاء العمال قد أتموا ثماني سنوات على الأقل من التعليم النظامي. وبالإضافة إلى ذلك بدأ منذ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ إجراء اختبار قبول للتأكد من القدرات اللغوية والعددية والعملية لعمال المنازل الأجانب. وبالإضافة إلى ارتفاع مستوى عمال المنازل الأجانب ونضجهم بشكل عام في سنغافورة فإن هؤلاء العمال هم الآن أكثر قدرة على فهم وممارسة حقوقهم.

(ب) التعليم

بدأ تنظيم دورات التدريب الإجبارية لتثقيف أصحاب العمل وعمال المنازل الأجانب. ومنذ نيسان/أبريل ٢٠٠٤ أصبح يتعين على أصحاب العمل الذين يستخدمون هؤلاء العمال لأول مرة حضور برنامج توجيهي إجباري لأصحاب العمل الغرض منه تعريفهم بالتزاماتهم نحو عمال المنازل الأجانب.

واعتبارا من تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤، أصبح يتعين على أصحاب العمل الذين يغيرون عمال المنازل الأجانب العاملين لديهم ٥ مرات أو أكثر خلال عام واحد أن يحضروا برنامج التوجيه المعد لأصحاب العمل. أما أصحاب العمل الذين يواصلون تغيير عمال المنازل الأجانب بشكل متكرر فتجري معهم الوزارة مقابلات وقد يمنعون من القيام بأية تغييرات أخرى.

وتقوم وزارة القوى العاملة بانتظام بتوزيع نشرات توجيهية على عمال المنازل الأجانب بلغاتهم الوطنية لتعريفهم بحقوقهم والتزاماتهم. وتوفر الوزارة أرقام هاتفية مفيدة يمكنهم استخدامها في حالة الطوارئ. ومنذ نيسان/أبريل ٢٠٠٤، تلزم الوزارة جميع من يستخدمون عمال المنازل الأجانب لأول مرة بحضور دورة إجبارية عن الوعي بمسائل السلامة تنظَّم بلغاتهم.

وفي تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦، بدأت الوزارة تصدر نشرة إخبارية مجانية مرتين كل سنة توزعها على جميع عمال المنازل الأجانب. كذلك أُرسل دليل إلى جميع من يستخدمون عمال المنازل الأجانب في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ لتمكينهم من فهم أدوارهم ومسؤولياتهم على وجه أفضل. ومنذ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦، تجري وزارة القوى العاملة مقابلات لاختيار عمال المنازل الأجانب الذين يعملون لأول مرة في سنغافورة خلال الشهور الأولى من عملهم للتأكد من أنهم لا يواجهون أية مشاكل فيما يتعلق بالتكيف.

(ج) تنظيم وكالات التشغيل

تقوم وكالات التشغيل بخدمات الاختيار والتوظيف. وتنظم وزارة القوى العاملة هذه الوكالات عن طريق التشريعات وإصدار التراخيص والاعتماد (بالنسبة لوكالات التشغيل التي تقوم بتشغيل عمال المنازل الأجانب).

ويشمل الإطار التشريعي لوكالات التشغيل قانون العمل، والقواعد المنظمة لوكالات التشغيل، وشروط إصدار التصاريح وفقا لقانون العمل. وبمقتضى قانون العمل يمكن أن تفرض على وكالات التشغيل المخالفة غرامة تصل إلى ٠٠٠ ٥ دولار سنغافوري و/أو يحكم عليهم بالسجن لمدة تصل إلى سنتين. ويمكن أن يترتب على مخالفة قانون وكالات التشغيل أو القواعد أو شروط إصدار التراخيص سحب التراخيص أو عدم تجديدها. وعلى سبيل المثال، فإن كل من يثبت احتفاظه بجواز سفر أو تصريح عمل أي عامل أجنبي يمكن أن تفرض عليه غرامة تصل إلى ٠٠٠ ١ دولار سنغافوري، كما يمكن أن

تصل هذه العقوبة بالنسبة لأية مخالفات لاحقة إلى ٠٠٠ ٢ دولار سنغافوري و/أو السجن لمدة تصل إلى ستة شهور.

ويتم فرز الطلبات التي تقدم من وكالات التشغيل للحصول على التراخيص للتأكد من عدم وجود أية أحكام سابقة صادرة من المحاكم كما يتعين على مقدمي هذه الطلبات إيداع ضمان قدره ٠٠٠ ٢٠ دولار سنغافوري لدى الوزارة. ويصادر هذا الضمان عند سحب الترخيص. ولزيادة الروح المهنية لدى وكالات التشغيل المحلية، جعلت وزارة القوى العاملة اعتماد وكالات التشغيل التي تقوم بتشغيل عمال المنازل الأجانب إلزاميا منذ حزيران/يونيه ٢٠٠٤.

وابتداء من ١ شباط/فبراير ٢٠٠٦، بدأت وزارة القوى العاملة تأخذ بنظام النقط السلبية بالنسبة لوكالات التشغيل. ووفقا لهذا النظام فإن وكالات التشغيل التي تخل بقواعد وكالات التشغيل أو بشروط الحصول على التراخيص يتم إخطارها وتسجل لها ثلاث أو ست أو اثنتا عشرة نقطة سلبية وذلك حسب مدى خطورة المخالفات. وتفقد وكالات التشغيل تراخيصها إذا تجمَّع لها ١٢ نقطة سلبية أو أكثر خلال سنة من سنوات فترة الترخيص. وخلال فترة السنوات الثلاث من كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤ إلى كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧، ألغت وزارة القوى العاملة تصريحات ست من وكالات التشغيل و لم تقم بتجديد التراخيص بالنسبة إلى ١٥ وكالة أخرى.

(د) التوفيق

تقدم وزارة القوى العاملة المساعدة لأصحاب العمل والعمال في تسوية منازعات العمل وديا عن طريق التوفيق. وقد أنشئت بشعبة إدارة القوى العاملة الأجنبية بوزارة القوى العاملة إدارة باسم إدارة الرعاية وخط ساخن خاص بعمال المنازل الأجانب لمساعدة هؤلاء العمال عند الحاجة. وعلاوة على ذلك فإن أكثر من ٩٠ في المائة من منازعات العمل تتم تسويتها وديا عن طريق التوفيق.

(هـ) الشراكات

تعمل وزارة القوى العاملة في تعاون وثيق مع الاتحادات والمنظمات غير الحكومية ووسائل الإعلام والسفارات الأجنبية للاعتراف بإسهامات عمال المنازل الأجانب والنهوض بأحوالهم الاجتماعية وتثقيفهم. وعلى سبيل المثال، قامت وزارة القوى العاملة، بالتعاون مع المنظمة الإنسانية لاقتصاديات الهجرة ولجنة من المتطوعين من منظمات مختلفة مثل المجلس الوطني للسلامة، بدور إيجابي في تكوين جمعية عمال المنازل الأجانب للتدريب على المهارات

في آذار/مارس ٢٠٠٥. وتنظم هذه الجمعية دورات لعمال المنازل الأجانب لتعزيز القدرات التي تساعدهم في الحصول على عمل وزيادة اندماجهم الاجتماعي وتنمية الشعور بالانتماء إلى جماعة بين عمال المنازل الأجانب.

(و) التدابير الإدارية

تلزم وزارة القوى العاملة أصحاب العمل بشراء بوليصة شخصية للتأمين ضد الحوادث لكل عامل من عمال المنازل الأجانب يكون فيها الحد الأدنى للمبلغ المؤمن به ١٠ ٠٠٠ دولار سنغافوري.

ولضمان قيام أصحاب العمل بإعادة العمال الأجانب إلى أوطانهم عند انتهاء عقودهم وعدم تركهم محصورين في سنغافورة، تلزم وزارة القوى العاملة أصحاب العمل بإيداع ضمان قدره ٥ ٠٠٠ دولار سنغافوري عن كل عامل أجنبي.

تغيير العمل

في الحالات التي يتقدم فيها عمال المنازل الأجانب بشكاوى من الاستغلال أو عدم دفع الأجور أو أية مخالفات أخرى، تقوم وزارة القوى العاملة بتيسير حصولهم على عمل آخر مؤقت خلال الفترة التي تجرى فيها التحقيقات والإجراءات الجنائية. ويمكن القيام بهذا التغيير في العمل بدون موافقة أصحاب العمل. وللعامل من عمال المنازل الأجانب أن يختار تحويل العمل المؤقت إلى عمل دائم عند انتهاء التحقيق.

آليات رصد أوضاع عمال المنازل الأجانب

قامت وزارة القوى العاملة باتخاذ عدة تدابير لضمان أن يكون عمال المنازل الأجانب على وعي بالطرق المختلفة للإبلاغ عن شكاواهم وتبصيرهم بسهولة ذلك.

ومن خلال جهود التعليم والإعلام الواسع التي تقوم بها وزارة القوى العاملة التي تم إبرازها فيما سبق، يتم تعريف عمال المنازل الأجانب بالطرق المتاحة، بما في ذلك '١' خط هاتفي مجاني لعمال المنازل الأجانب يتلقى المكالمات عليه موظفون من وزارة القوى العاملة؛ '٢' نماذج للتعليق في ظروف مدفوعة الثمن توزع على عمال المنازل الأجانب خلال تدريب على الوعي بمسائل السلامة؛ '٣' مقابلات عشوائية تجريها وزارة القوى العاملة مع عمال المنازل الأجانب الذين يعملون للمرة الأولى في سنغافورة خلال الشهور الأولى من عملهم. وقد تم إجراء مقابلات مع نحو ٩٠٠ عامل منذ بدأ تنفيذ هذه المبادرة في تشرين الأول/

أكتوبر ٢٠٠٦. وسوف تقوم وزارة القوى العاملة أيضا بالتحقيق في الشكاوى بما فيها الشكاوى التي تحيلها المنظمات غير الحكومية والسفارات.

والخلاصة أن سنغافورة لديها مجموعة شاملة من التدابير التشريعية والإدارية والتعليمية التي تحمي جميع عمال المنازل الأجانب. وتقوم وزارة القوى العاملة بانتظام باستعراض الإطار التنظيمي للعمال الأجانب لتعزيز حماية ورفاه جميع عمال المنازل الأجانب في سنغافورة. وقد أثنى تقرير الاتجار بالأشخاص الذي أصدرته وزارة الخارجية الأمريكية في حزيران/يونيه ٢٠٠٥ على الجهود التي بذلتها سنغافورة مؤخرا لكبح استغلال عمال المنازل الأجانب وأوردت هذه الجهود في جزء التقرير المعنون ''أفضل الممارسات الدولية''. ويشهد على النهج الاستباقي الشامل الذي تأخذ به سنغافورة في الحفاظ على مصالح عمال المنازل الأجانب أن أعدادا كبيرة من عمال المنازل الأجانب مازالوا يبحثون عن عمل أو يسعون لتمديد فترة عملهم في سنغافورة. في دراسة استقصائية أجريت في نيسان/أبريل ٢٠٠٦، تبيَّن أن ٩٠ في المائة من عمال المنازل الأجانب الذين تناولتهم الدراسة قد ذكروا أنهم سعداء بالعمل في سنغافورة.

١٨ - ما الإجراءات التي تتخذ لسد الفجوة في الأجور بين المرأة والرجل التي قيل (الفقرة ١١-٤) إنها ظلت ثابتة منذ الفترة المشمولة بالتقرير السابق؟ وما أسباب عدم إحراز تقدم؟

ضاقت فجوة الأجور بين المرأة والرجل. فقد كان متوسط الدخل الشهري للعاملات لكل الوقت يمثل ٨٦ في المائة من متوسط دخل العامل في عام ٢٠٠٦ بعد أن كان يمثل ٨٣ في المائة منذ عقد مضى. كما أن فجوة الأجور الحالية بين المرأة والرجل ليست نتيجة تمييز ضد المرأة. بل إنها ترجع إلى الاتجاه الذي ظهر، وخاصة في السنوات الأخيرة، وهو ترك المرأة للعمل باختيارها لتقوم برعاية أطفالها وبيتها. وهذا يقلل متوسط عدد سنوات الخدمة وسنوات الخبرة العملية، وهذا بدوره ينعكس في انخفاض متوسط أجور المرأة. ويدل على ذلك أن فروق الأجور تختلف باختلاف السن حيث تكون هذه الفروق أقل بالنسبة للفئات الأقل سنا من العمال. والواقع أنه يتبين من الدراسة الاستقصائية لأجور المهن في سنغافورة، التي أجريت في حزيران/يونيه ٢٠٠٥، أنه في الفئة العمرية ٢٥-٢٩ سنة كانت أجور الإناث الشاغلات لوظائف كل الوقت أكثر من أجور الذكور في ثلاث فئات رئيسية من المهن وهي المديرون (أكثر بنسبة ٦,٤ في المائة) وأصحاب المهن (أكثر بنسبة ٢,٥ في المائة) والعاملون في مجال المبيعات والخدمات (أكثر بنسبة ٢٧ في المائة).

وعلى الرغم مما سبق فإن وزارة القوى العاملة تعمل في تعاون وثيق مع شركائها الاجتماعيين (أي اتحادات العمال وأصحاب العمل) في التحالف الثلاثي لممارسات العمل المنصفة من أجل وضع وتشجيع مجموعة من المبادئ التوجيهية فيما يتعلق بممارسات العمل المنصفة. وفي هذه المبادئ التوجيهية يؤكد أصحاب العمل التزامهم باختيار وتعيين وتحديد أجور العاملين على أساس جدارتهم وليس على أساس نوع الجنس أو العنصر أو أية اعتبارات تمييزية أخرى. وحتى ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٧ كانت أكثر من ٣٤٠ شركة قد وقّعت على تعهد أصحاب العمل بممارسات العمل المنصفة.

ومن ناحية أخرى تعمل الحكومة بنشاط في تشجيع ترتيبات العمل التي لا تتعارض مع المسؤوليات العائلية (أو الانسجام بين العمل والحياة). ويشمل ذلك إنشاء صندوق للتوفيق بين العمل والحياة Work-Life Works (WoW!) Fund رأس مال مبدئي قدره ١٠ ملايين من الدولارات السنغافورية (تضاف إليها ١٠ ملايين سنغافورية أخرى في عام ٢٠٠٧) لمساعدة الشركات على تحمل تكاليف الاستثمار في ترتيبات العمل المناسبة للأسرة. ويشمل صندوق WoW! بنودا مثل التدريب على تنفيذ استراتيجية التوفيق بين العمل والحياة، والتكاليف الأساسية لمرة واحدة لتنفيذ ترتيبات العمل المرنة، والاستعانة بالخبراء الاستشاريين في مجال التوفيق بين العمل والحياة أو تعيين موظفين يختصون بتنفيذ برنامج التوفيق بين العمل والحياة. وهناك لجنة ثلاثية معنية باستراتيجية التوفيق بين العمل والحياة يعمل من خلالها أصحاب العمل والاتحادات العمالية والعاملون في مجال إدارة الموارد البشرية بنشاط للتشجيع على تبنّي أصحاب العمل لترتيبات العمل المرنة. ومع مرور الوقت ستؤدي هذه الجهود إلى تيسير بقاء المرأة في القوى العاملة أو عودتها إليها.

١٩ - هل حللت حكومة سنغافورة توصيات لجنة الاستعراض الاقتصادي بشأن الاستراتيجية الإنمائية للبلد والتعديلات المدخلة على نظام صندوق الادخار المركزي من منظور جنساني والانعكاسات الممكنة بالنسبة لتنفيذ الاتفاقية؟ وإذا كانت قد فعلت ذلك، فما هي النتائج التي تم التوصل إليها وما الإجراءات التي اتخذت تبعا لذلك؟

في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ أنشئت لجنة الاستعراض الاقتصادي لتقوم باستعراض استراتيجية التنمية في سنغافورة ووضع الاستراتيجيات اللازمة لإنعاش الاقتصاد في ظروف الانكماش الاقتصادي.

وتضم لجنة الاستعراض الاقتصادي ممثلين للحكومة والحركة العمالية والقطاع الخاص، من الذكور والإناث. ولضمان الحصول على وجهات نظر جميع قطاعات السكان، تطلب لجنة الاستعراض الاقتصادي من العاملات والعمال ومن أصحاب العمل ومن ممثلي

اتحادات العمال والمؤسسات المالية إبداء تعليقاتهم. كذلك أنشئ موقع على الإنترنت لتوفير المعلومات وتحديثها وإتاحة الفرصة أمام الجمهور لإبداء وجهات نظره ومقترحاته للجنة. وإذا كانت لجنة الاستعراض الاقتصادي لم تبحث في التغييرات من منظور جنساني صريح، فإن الوزارات والوكالات المختلفة، بقبولها للتوصيات، قد بحثت بعناية، تمشيا مع نهج أصحاب المصلحة التي تأخذ به سنغافورة، في أثر التوصيات على الرجل والمرأة قبل عملية التنفيذ.

٢٠ - يرجى تقديم معلومات عن محاكمة أرباب العمل الذين يعاملون معاملة سيئة العاملات الأجنبيات ويعتدون عليهن، مع الإشارة إلى الأحكام الصادرة في حقهم، وإلى مدى توفير ما يكفي من المساعدة والدعم للضحايا.

شكاوى الاستغلال البدني والجنسي التي تقدمها عاملات المنازل الأجنبيات في حق من يعملن لديهم تحال إلى الشرطة للتحقيق فيها. وخلال التحقيقات تقيم عاملات المنازل الأجنبيات هؤلاء في بيوت إيواء تديرها جمعيات خيرية تطوعية أو تديرها سفاراتهن، حيث تقدَّم المشورة للضحايا. كذلك تقدم لعاملات المنازل هؤلاء فرصة العمل إذا أردن. وعند انتهاء التحقيقات تكون لهن حرية الاختيار بالنسبة لمواصلة العمل في سنغافورة. وإذا ما قررن العودة إلى أوطانهن فإن وزارة القوى العاملة تلزم أصحاب العمل بتحمل تكاليف إعادتهن. وحرية الوصول إلى العدالة مكفولة تماما للعمال الأجانب الذين يمكنهم إقامة الدعوى ضد أصحاب العمل الذين يعملون لديهم أو ضد أية أطراف أخرى في المحكمة المدنية للحصول على التعويضات أو غيرها من وسائل الإنصاف (مثل الأوامر المتعلقة بالسلامة الشخصية). وبالإضافة إلى ذلك فإن الحكومة تقف موقفا متشددا من أصحاب العمل الذين يستغلون خادماتهم جسمانيا. وكما ورد شرحه في التقرير فإن العقوبة القصوى لأعمال الاستغلال ضد عاملات المنازل الأجنبيات تصل إلى مرة ونصف مرة من العقوبات التي تفرض على من يعتدي على غيرهن من الضحايا. وقد تم الحكم بالسجن على ٢٧ من أصحاب العمل أو أفراد أسرهم لاستغلالهم لعاملات المنازل الأجنبيات في الفترة من عام ٢٠٠١ إلى عام ٢٠٠٦. وتراوحت فترات السجن من أسبوع إلى ١٥ شهرا. ويحرم أصحاب العمل المدانون في جرائم الاستغلال حرمانا دائما من استخدام أي عامل آخر من عمال المنازل الأجانب.

وتوفر بيوت الإيواء في ظروف الأزمات السكن المؤقت والحماية والدعم العاطفي. والأخصائيون الاجتماعيون بمراكز خدمة الأسرة مدربون على الاستجابة للأزمات والتعامل مع ضحايا العنف. كذلك تستطيع الضحايا استخدام خط المساعدة الهاتفي الخاص بالمركز الوطني لخدمة الأسرة أو الاتصال بالشرطة إذا احتجن إلى المساعدة أو رغبن في الإقامة في

بيت من بيوت الإيواء في ظروف الأزمات. وتساعد الشرطة في مراجعة المنظمات غير الحكومية إذا ما تمت التوصية ببيت من بيوت الإيواء. ولا بد من الحصول على موافقة الضحايا قبل إحالتهن إلى المنظمات غير الحكومية. كذلك تقدم الشرطة ومراكز خدمة الأسرة خدمات مساعدة أخرى مثل الخدمات الطبية والخدمات النفسية التي تقدم عن طريق شبكات العنف المترلي وحماية الأطفال. وتعمل هذه الشبكات على ضمان الأوضاع المناسبة التي تلبي الاحتياجات المختلفة للضحايا.

٢١ - هل نظرت حكومة سنغافورة في السماح للموظفين المتزوجين بأخذ إجازة بدون أجر عن كل طفل دون الرابعة من العمر، أسوة بالموظفات المتزوجات (الفقرة ١١-٦٤) تعزيزا للجهود الرامية إلى النهوض بالمساواة بين الجنسين ومساعدة الأزواج على التوفيق بين الحياة المهنية والحياة الأسرية؟

ينص الدليل التوجيهي للخدمة المدنية في سنغافورة على منح المرأة المتزوجة إجازة بدون أجر لرعاية الطفل. وصحيح أنه لم ينص في الدليل التوجيهي على سياسة مماثلة بالنسبة للعاملين من الذكور فإنه لا توجد سياسة تمنع منح الموظف المتزوج إجازة مماثلة على أساس ظروف كل حالة على حدة إذا تقدم بطلب إلى شعبة الخدمة العامة.

الصحة

٢٢ - يرجى تقديم إحصاءات موزعة حسب الجنس والعرق عن انتشار فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)، والإشارة إلى البرامج الوطنية القائمة لمنع انتشار الفيروس والداء في أوساط النساء، بما في ذلك تدابير التوعية والوقاية.

في عام ٢٠٠٦ بلغ مجموع عدد حالات الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية بين المقيمين في سنغافورة ٣٥٧ حالة. وكان نحو ٩ في المائة من هذه الحالات من الإناث و٩١ في المائة من الذكور. وكان عدد الإصابات لكل مليون ١٧,٦ للإناث و١٨١,٨ للذكور (انظر الجدول ١).

الجدول ١

عدد حالات الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز موزعة حسب نوع الجنس في عام ٢٠٠٦

عدد الحالات حسب نوع الجنس		العدد الكلي	عدد الإصابات في كل مليون من السكان موزعة حسب نوع الجنس		مجموع عدد الإصابات في كل مليون من السكان
ذكور	إناث		ذكور	إناث	
٣٢٥	٣٢	٣٥٧	١٨١,٨	١٧,٦	٩٨,٩

ويمثل السنغافوريون الصينيون أكبر نسبة من المصابين بفيروس نقص المناعة البشرية في سنغافورة. وقد ظل توزيع نسب الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية بين المجموعات الإثنية ثابتا إلى حد كبير في الفترة من عام ٢٠٠٤ إلى عام ٢٠٠٦.

الجدول ٢

حالات الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز في سنغافورة موزعة حسب نوع الجنس (٢٠٠٤-٢٠٠٦)

	٢٠٠٤		٢٠٠٥		٢٠٠٦	
نوع الجنس	العدد	٪	العدد	٪	العدد	٪
ذكور	٢٩٠	٩٣,٢	٢٨٧	٩٠,٥	٣٢٥	٩١,٠
إناث	٢١	٦,٨	٣٠	٩,٥	٣٢	٩,٠
المجموع	٣١١	١٠٠,٠	٣١٧	١٠٠,٠	٣٥٧	١٠٠,٠

الجدول ٣

حالات الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز في سنغافورة موزعة حسب المجموعة الإثنية (٢٠٠٤-٢٠٠٦)

	٢٠٠٤		٢٠٠٥		٢٠٠٦	
المجموعةالإثنية	العدد	٪	العدد	٪	العدد	٪
صينيون	٢٦١	٨٣,٩	٢٥٢	٧٩,٥	٢٩١	٨١,٥
مالاي	٢٩	٩,٣	٤٨	١٥,١	٤٦	١٢,٩
هنود	١٦	٥,١	١٢	٣,٨	١٢	٢,٢
آخرون	٥	١,٦	٥	١,٦	٨	٢,٢
المجموع	٣١١	١٠٠,٠	٣١٧	١٠٠,٠	٣٥٧	١٠٠,٠

وهناك برامج عامة لخدمة السكان فيما يتعلق بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز. فهناك البرنامج الوطني للوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية ومراقبته الذي أنشأته وزارة الصحة في عام ١٩٨٥. وفي هذا البرنامج يؤخذ بنهج متعدد القطاعات ومتعدد التخصصات حيث تشارك فيه مشاركة إيجابية جميع الوكالات الحكومية وجميع فئات المجتمع المحلي ذات الصلة بما فيها منظمات غير حكومية مثل ''العمل لمكافحة الإيدز'' و''المرأة من أجل العمل والبحوث'' وصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة. ويشمل البرنامج التعليم والتشريع وحماية إمدادات الدم ومراقبة المرض وتدريب الأفراد وتقديم المشورة وتدبير شؤون المصابين ومن هم على صلة بهم وغيرهم ممن تعرضوا للعدوى.

وتشمل البرامج التي تخدم السكان بوجه عام (بما فيهم النساء):

'١' مجموعة تثقيفية باسم RESPECT (وهي الحروف الأولى للاسم الكامل باللغة الإنكليزية وترجمته حشد أصحاب العمل لدعم الوقاية والتثقيف والرقابة في مجال الأمراض التي تنتقل بالاتصال الجنسي/فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز) لاستخدامها في مكان العمل. وبدأت هذه المجموعة في آب/أغسطس ٢٠٠٦. وقد تم إعداد هذه المجموعة بالاشتراك مع لجنة ثلاثية تضم ممثلين للشركات المحلية والشركات المتعددة الجنسية وللوكالات الحكومية واتحادات العمال واتحادات أصحاب العمل. ويُطلَق على هذه اللجنة اسم تحالف أصحاب العمل لمكافحة الإيدز وقد تم إنشاؤها في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥.

'٢' التثقيف للوعي بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، ويشمل المعارض العامة والمحافل والأحاديث وتوزيع المواد التعليمية.

'٣' جُعِل اختبار الكشف عن الإيدز إجراء عاديا من إجراءات الرعاية في سنغافورة لتيسير التشخيص المبكر ووقف نقل المرض. ويتم هذا الكشف كلما كان هناك دليل طبي وعندما تؤدي معرفة الحالة بالنسبة لفيروس نقص المناعة البشرية إلى نتيجة إكلينيكية أفضل بالنسبة للمريض (كما هي الحال في أية اختبارات إكلينيكية أخرى). كذلك فإن إجراء اختبار فيروس نقص المناعة البشرية بدون الكشف عن هوية الشخص متاح أيضا لمن يعتقدون أنهم معرضون لخطر الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية ولكنهم يفضلون أن تظل هويتهم مجهولة بالنسبة لموظفي الرعاية الصحية.

'٤' تقدم المشورة لشريكي العلاقة الجنسية بالنسبة للأشخاص المصابين بفيروس نقص المناعة البشرية. ويتم الفحص بالنسبة للأشخاص الذين تعرضوا للعدوى بفيروس نقص المناعة البشرية.

ومن البرامج الخاصة بالمرأة ما يلي:

'١' التثقيف الموجه في مجال فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز للجماعات المعرضة لخطر الإصابة مثل المشتغلات بالجنس ومحترفات التدليك ومضيفات الصالات والبارات والنوادي الليلية. والتركيز في الرسائل الموجهة إلى هذه الفئات هو على مخاطر الاتصال الجنسي العابر، وعلى حقيقة أن الأشخاص المصابين بفيروس نقص المناعة البشرية لا يمكن التعرف عليهم من مجرد المظهر، وتشجيع قيم الأسرة، وتجنب العلاقات الجنسية قبل الزواج وخارج الزواج، وفيروس نقص المناعة البشرية والأمراض التي تنتقل بالاتصال الجنسي، وممارسة الجنس المأمون باستخدام الرفالات.

'٢' القيام بأنشطة أخرى لتقديم المساعدة مثل عيادة سلامة المرأة لاختبارات فيروس نقص المناعة البشرية وبرنامج للمساعدة في بارات العازبات.

'٣' تشمل مجموعة الفحص الروتيني قبل الولادة التي تقدَّم لجميع الحوامل منذ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ الفحص قبل الولادة للكشف عن فيروس نقص المناعة البشرية. وتستطيع المرأة التي ترغب في الفحص للكشف عن فيروس نقص المناعة البشرية الامتناع عن هذا الكشف. وفي عام ٢٠٠٦ كان معدل قبول إجراء الفحص قبل الولادة للكشف عن فيروس نقص المناعة البشرية ٩٩ في المائة تقريبا في المستشفيات والعيادات العامة. وقد تم توفير العلاج المضاد للفيروسات العكوسة للأمهات والأطفال الذين يتبين أنهم مصابون بفيروس نقص المناعة البشرية.

'٤' ومن المخطط له أن ينفَّذ في عام ٢٠٠٧ برنامج للتدخل السلوكي لتدريب المرأة بالمعارف والمهارات التي تمكنها من زيادة السيطرة على صحتها الجنسية. ويتم تعليم المشتركات مهارات مثل طرق التواصل الخاصة لكل من الجنسين والقدرة على اتخاذ القرارات وحل المشاكل.

الوضع فيما يتعلق بفئات معينة من النساء

٢٣ - يرجى تقديم إحصاءات عن مختلف فئات النساء السنغافوريات، بما فيهن المنحدرات من أصل مالايي أو من أصل هندي، في الخدمة المدنية، وعن مشاركتهن في الحياة السياسية، بما في ذلك البرلمان، والإشارة إلى اتجاهات مشاركتهن منذ تقديم التقرير الدوري الثاني.

في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦ كانت المرأة في القطاع العام تمثل ٥٦ في المائة من الخدمة المدنية وكان ٥٤ في المائة منهن في الفئة الأولى والفئة العليا. وكان ٤٠ في المائة من موظفي الفئة العليا من النساء. وفي شباط/فبراير ٢٠٠٧ كان هناك ١٨ أمينا دائما بينهم ٤ من النساء كما كان هناك ٢٧ نائب أمين بينهم ٨ من النساء.

وقد زادت نسبة الموظفات في جميع المستويات الوظيفية بالخدمة المدنية بين عام ٢٠٠٠ وعام ٢٠٠٦ [انظر الرسم البياني الموضح في للاتجاهات أدناه]. وكانت أهم زيادة حدثت هي الزيادة في المستوى القيادي[١٢] حيث زادت نسبة النساء بمقدار ١١,١ نقطة مئوية. ولقد كانت هناك دائما نسبة عالية من الموظفات في وظائف الخريجين[١٣] ولكن حدثت زيادة كبيرة في نسبتهن بمقدار ٢,٥ نقطة مئوية بين عام ٢٠٠٠ وعام ٢٠٠٦. وبالنسبة لوظائف غير الخريجين[١٤]، أدت الزيادة في نسبة الموظفات إلى تساوي نسبة الذكور ونسبة الإناث في عام ٢٠٠٦.

(١٢) يشير المستوى القيادي إلى موظفي الفئة العليا.

(١٣) تشير وظائف الخريجين إلى وظائف الفئة الأولى.

(١٤) تشير وظائف غير الخريجين إلى الوظائف التي لا تدخل في الفئة الأولى.

نسبة الموظفات في الخدمة المدنية في عامي ٢٠٠٠ و ٢٠٠٦

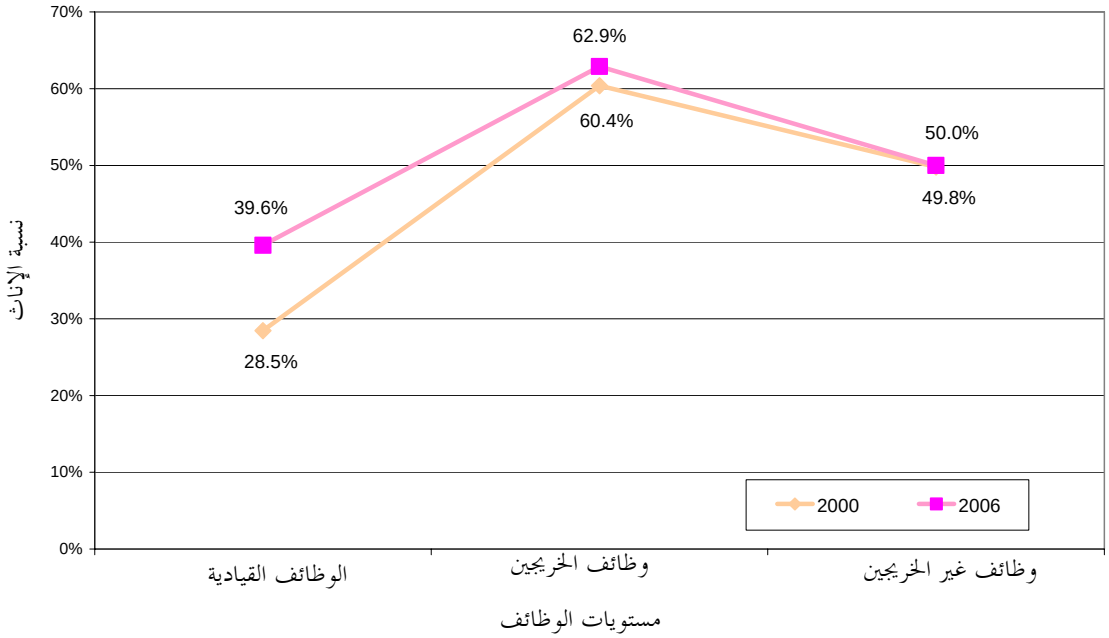

وفي الفترة من عام ٢٠٠٠ إلى عام ٢٠٠٦ كان توزيع الموظفات بحسب المجموعة الإثنية كما يلي:

نسبة الإناث حسب الفئة الوظيفية والجماعة الإثنية في عامي ٢٠٠٠ و٢٠٠٦

	الجماعة الإثنية	٢٠٠٠	٢٠٠٦	التغيير
الفئة العليا[١٥]	صينيون	٪ ٢٦,٢	٪ ٣٥,٩	↑
	مالاي	٪ ٠,٤	٪ ١,٣	↑
	هنود	٪ ١,٦	٪ ٢,١	↑
	آخرون	٪ ٠,٤	٪ ٠,٣	↓
	المجموع	٪ ٢٨,٥	٪ ٣٩,٦	↑
الفئة الأولى[١٦]	صينيون	٪ ٥٠,٤	٪ ٥٠,٩	↑
	مالاي	٪ ٤,٣	٪ ٥,٨	↑

(**١٥**) موظفو الفئة العليا هم شاغلو الوظائف القيادية.

(**١٦**) موظفو الفئة الأولى هم شاغلو وظائف الخريجين.

	الجماعة الإثنية	٢٠٠٠	٢٠٠٦	التغيير
	هنود	٪ ٥,١	٪ ٥,٧	↑
	آخرون	٪ ٠,٦	٪ ٠,٥	↓
	المجموع	٪ ٦٠,٤	٪ ٦٢,٩	↑
الفئة الثانية[١٧]	صينيون	٪ ٤١,٣	٪ ٣٥,٣	↓
	مالاي	٪ ١١,٢	٪ ١٤,٠	↑
	هنود	٪ ٧,٤	٪ ٧,٦	↑
	آخرون	٪ ٠,٦	٪ ٠,٥	↓
	المجموع	٪ ٦٠,٥	٪ ٥٧,٥	↓
الفئة الثالثة	صينيون	٪ ١٨,٩	٪ ١٨,٥	↓
	مالاي	٪ ١٢,٣	١٤,٩	↑
	هنود	٪ ٦,٨	٪ ٧,٧	↑
	آخرون	٪ ٠,٢	٪ ٠,٢	–
	المجموع	٪ ٣٨,٣	٪ ٤١,٤	↑
الفئة الرابعة	صينيون	٪ ١٧,٣	٪ ١٧,٣	–
	مالاي	٪ ١١,٥	٪ ١١,٠	↓
	هنود	٪ ١٥,٣	٪ ١٥,٠	↓
	آخرون	٪ ٠,١	٪ ٠,٢	↑
	المجموع	٪ ٤٤,٢	٪ ٤٣,٥	↓

وقد ارتفعت نسبة تمثيل المرأة في البرلمان منذ الانتخابات القليلة الماضية. ففي عام ٢٠٠٤، عندما قُدم التقرير الثالث، كان ١٢ في المائة أو ١٠ من ٨٤ عضوا منتخبا من أعضاء البرلمان من النساء كما كان عدد النساء ٥ من بين ٩ من أعضاء البرلمان المعينين. وبعد الانتخابات العامة التي أجريت في أيار/مايو ٢٠٠٦، كان عدد أعضاء البرلمان ٨٥ عضوا بينهم ١٧ امرأة بنسبة ٢٠ في المائة. وهذه زيادة قدرها ٨ نقاط مئوية. وكان يشغل المناصب السياسية ١٧ شخصا بينهم ٤ من النساء. وهناك ثلاث وزيرات دولة كما تشغل امرأة منصب العمدة. وهناك امرأة واحدة بين أعضاء البرلمان ممن لا دوائر لهم كما توجد ٥ نساء بين أعضاء البرلمان المعينين ومجموعهم ٩ أعضاء. ومن بين عدد النساء الأعضاء بالبرلمان وعددهن ١٧ امرأة توجد امرأة من أصل هندي وامرأتان من جماعة المالاي.

(١٧) موظفو الفئات الثانية والثالثة والرابعة هم شاغلو وظائف غير الخريجين.

أعضاء البرلمان			
	حزيران/يونيه ١٩٩٩	أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤	أيار/مايو ٢٠٠٦
الإناث	٤	١٠	١٧
المجموع	٨٣	٨٤	٨٤
نسبة النساء بين أعضاء البرلمان	٤,٨ ٪	١١,٩ ٪	٢٠,٢ ٪

أعضاء البرلمان المعينون			
	حزيران/يونيه ١٩٩٩	أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤	كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧
الإناث	٢	٥	٥
المجموع	٩	٩	٩
نسبة النساء بين أعضاء البرلمان المعينين	٢٢,٢ ٪	٥٥,٦ ٪	٥٥,٦ ٪

٢٤ - يشير التقرير (الفقرة ٢-٩) إلى أن سكان سنغافورة سائرون بسرعة في طريق الشيخوخة، الأمر الذي يشكل شاغلا اجتماعيا رئيسيا. يرجى وصف السياسات أو البرامج التي وضعت لتوفير الأمن الاقتصادي للمسنين وتقييم تأثيرها في حياة المسنات.

مسألة شيخوخة السكان موجودة على جدول الأعمال الوطني في سنغافورة منذ الثمانينيات. وعلى مدى السنوات العشرين الماضية كُلفت عدة لجان على مستوى عال ببحث هذه المسألة والتوصية بالاتجاهات المناسبة فيما يتعلق بالسياسات. وفي آذار/مارس ٢٠٠٧ شُكلت لجنة وزارية معنية بالشيخوخة لتقود استجابة من جانب الحكومة كلها فيما يتعلق بالفرص والتحديات التي تطرحها شيخوخة السكان. وكانت الدعائم الأساسية الثلاثة التي تم تحديدها كأسس للشيخوخة الموفقة هي المشاركة والصحة والأمن. ولتحقيق هذه الأهداف تأخذ سنغافورة باستراتيجية ذات أربع شعب تتناول القدرة على العمل والأمن المالي، والرعاية الصحية والمقدور عليها للكبار، وبلوغ الشيخوخة في نفس المكان[١٨]، والشيخوخة النشطة.

(١٨) تشيرعبارة بلوغ الشيخوخة في نفس المكان إلى بلوغ سن الشيخوخة في نفس المترل والمجتمع المحلي والبيئة التي اعتادها الشخص مع أقل ما يمكن من التغيير أو الانقطاع في حياة الشخص أو في أنشطته. والهدف الاستراتيجي لسنغافورة هو توفير بيئة بلا معوقات بها شبكة مواصلات عامة تتوافر بها الخدمات الأساسية اللازمة للمسنين حتى يبلغوا سن الشيخوخة وهم في مجتمعهم المحلي.

وتدرك حكومة سنغافورة أن الأمن المالي للمرأة هو شاغل من الشواغل نظرا لأن كثيرا من النساء يتركن القوى العاملة لرعاية أطفالهن ولأن المرأة تعيش، في المتوسط، عمرا أطول من عمر الرجل. وتشجع الحكومة كما تيسر للمرأة البقاء ضمن القوى العاملة أو العودة إليها، وخاصة بالنسبة للمتزوجات اللاتي كن، حسب بيانات عام ١٩٩٨، لا يمثلن سوى ٤٩ في المائة. وقد ارتفعت نسبة المتزوجات العاملات في سنغافورة من ٤٩ في المائة في عام ١٩٩٨ إلى ٥٣ في المائة في عام ٢٠٠٥. وهناك جهود أخرى تبذل لمساعدة المرأة على البقاء ضمن القوى العاملة عن طريق التصدي للشواغل المتعلقة بتحقيق التوازن بين العمل والحياة وذلك بتوفير الدعم الكافي فيما يتعلق برعاية الأطفال ورعاية المسنين وتيسير العمل المرن/العمل لبعض الوقت بالنسبة لمن تحتجن إليه. ويحتاج الأمر أيضا إلى تيسير العودة إلى القوى العاملة بالنسبة لمن تركن العمل.

وتسعى سنغافورة إلى التصدي لمسألة الأمن الاقتصادي للمسنين عن طريق إجراءات لزيادة قدرتهم على العمل مدى الحياة وتوفير ما يكفي لسد احتياجاتهم أثناء التقاعد. وهذه التدابير هي:

’١‘ القدرة على العمل مدى الحياة

أنشئت اللجنة الثلاثية لزيادة قدرة العمال كبار السن على العمل في آذار/مارس ٢٠٠٥، وهي تتألف من ممثلين رئيسيين لاتحاد الأعمال التجارية في سنغافورة، والاتحاد الوطني لأصحاب العمل في سنغافورة، والمؤتمر الوطني لنقابات العمال، والحكومة. وقد أوصت هذه اللجنة بمبادرات مختلفة لزيادة قدرة العمال كبار السن على العمل. ومن البرامج الرئيسية مشروع ! ADVANTAGE الذي يشجع الشركات على اتباع ممارسات ملائمة لكبار السن. وفي كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧ كانت أكثر من ٣٠٠ شركة قد انضمت إلى مشروع ADVANTAGE لتنفيذ ممارسات ملائمة لكبار السن. وتشمل هذه الممارسات إعادة تصميم الوظائف لجعلها أكثر ملاءمة للعمال كبار السن، وتغيير هياكل الاستحقاقات والأجور لتيسير تشغيل مزيد من العمال كبار السن، والاستمرار في استخدام العمال كبار السن بعد سن التقاعد وهي ٦٢ سنة. وقد تعهدت هذه الشركات بتشغيل أكثر من ٥٠٠ ٢ عامل إضافي من العمال كبار السن وبإعادة تشغيل أكثر من ٤٠٠ ٣ عامل ممن تجاوزوا سن التقاعد.

وقد أدت الجهود التي بذلها الشركاء الثلاثيون والنمو الاقتصادي القوي وتوافر فرص العمل في العام الماضي إلى زيادة معدل استخدام المقيمين كبار السن الذين تتراوح أعمارهم بين ٥٥ و٦٤ سنة. وفي عام ٢٠٠٦ كان معدل الاستخدام بالنسبة للمقيمين الذين تتراوح

أعمارهم بين ٥٥ سنة و٦٤ سنة هو ٥٣,٧ في المائة، وهي زيادة هامة بمقدار ٦,٧ نقطة مئوية عما كان عليه المعدل في عام ٢٠٠٤. وبالأرقام المطلقة، فإن عدد العاملين من كبار السن قد زاد بمقدار ٠٠٠ ٤٠ عامل. وفي عام ٢٠٠٦ كان معدل الاستخدام مماثلا للمعدلات الموجودة ببلدان منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي في عام ٢٠٠٥. وبالإضافة إلى ذلك، فإن معدل الاستخدام بالنسبة للمقيمين الذين تتراوح أعمارهم بين ٥٥ سنة و٥٩ (وهو ٦١ في المائة) قد حقق الهدف الذي حددته اللجنة وهو ٦١ في المائة، على حين أن معدل الاستخدام بالنسبة لمن تتراوح أعمارهم بين ٦٠ سنة و٦٤ سنة (وهو ٤٢ في المائة) قد تجاوز الهدف المحدد وهو ٤٠ في المائة. وعلى الرغم من أن معدل الاستخدام بالنسبة للمرأة في هاتين الفئتين (وهو ٤٢,٩ في المائة و٢٥,٢ في المائة من النساء اللاتي تتراوح أعمارهن بين ٥٥ سنة و٥٩ سنة واللاتي تتراوح أعمارهن بين ٦٠ سنة و٦٤ سنة على التوالي) مازال دون المعدل بالنسبة للرجال (٧٨ في المائة و٥٩,٥ في المائة) فإن هذا المعدل قد تحسن تحسنا كبيرا عما كان عليه منذ ١٠ سنوات عندما كان معدل الاستخدام بالنسبة لهاتين الفئتين من النساء ٢٨,٢ في المائة و١٤,٣ في المائة على التوالي.

وتبحث سنغافورة في طرق للإبقاء على كبار السن من النساء ضمن القوى العاملة. وفي هذا الصدد، أنشأ المؤتمر الوطني لنقابات العمال لجنة باسم ''لجنة عودة المرأة إلى العمل''، التي تضم أعضاء من وكالة تنمية القوى العاملة في سنغافورة، والاتحاد الوطني لأصحاب العمل في سنغافورة، وجماعات المساعدة الذاتية، لتحديد العقبات الرئيسية التي تواجه المرأة عند العودة إلى القوى العاملة ومساعدتها في التغلب على هذه العقبات. وبالإضافة إلى ذلك، فإن وزارة القوى العاملة تشجع أصحاب العمل على اتباع ممارسات ملائمة للأسرة لتشجيع مزيد من النساء على العودة إلى العمل.

'٢' كفاية الدخل بعد التقاعد

يغطي صندوق الادخار المركزي جميع المواطنين والمقيمين إقامة دائمة في سنغافورة من العاملين لدى غيرهم أو العاملين لحسابهم. وصندوق الادخار المركزي هو الدعامة الرئيسية لنظام الضمان الاجتماعي في سنغافورة. وهو نظام ادخار شامل لتوفير الضمان الاجتماعي أنشئ لرعاية العضو عند التقاعد وضمان ملكية البيوت وتوفير الاحتياجات المتعلقة بالرعاية الصحية. وهو يوفر الحماية المالية للأعضاء وأسرهم من خلال مشاريع التأمين. ومن وقت لآخر تقوم الحكومة، كلما سمحت الميزانية، بتقديم مدفوعات نقدية أو اشتراكات في صندوق الادخار المركزي لكبار السن من السنغافوريين لمساعدتهم على توفير ما يكفي لسد احتياجاتهم أثناء التقاعد.

ويستطيع جميع المواطنين وجميع المقيمين إقامة دائمة في سنغافورة فتح حساب في صندوق الادخار المركزي، وينطبق ذلك على من لا يعملون من الأزواج أو الزوجات. وبدلا من تحديد الاشتراكات عن طريق التشريع، تشجع حكومة سنغافورة الأسر على بحث مدى كفاية مدخرات أفراد الأسرة في صندوق الادخار المركزي. ولهذا السبب، قامت حكومة سنغافورة بتنفيذ مشروع زيادة الحد الأدنى للمدخرات في صندوق الادخار المركزي لمساعدة من لا توجد لهم مدخرات كافية بالصندوق على توفير الحد الأدنى من المدخرات في صندوق الادخار. ويستطيع المواطنون والمقيمون إقامة دائمة في سنغافورة زيادة مدخراتهم أو مدخرات زوجاتهم أو أزواجهم أو مدخرات آبائهم أو أحفادهم في حساب التقاعد باستخدام مدخراتهم في صندوق الادخار أو بتقديم مدفوعات نقدية. ويتعين أن يكون عمر المستفيد بالزيادة ٥٥ سنة على الأقل. ولزيادة تشجيع أفراد الأسرة على الزيادة الاختيارية سيتم إدخال تعديلات في الجزء الأخير من عام ٢٠٠٧ للسماح بالزيادات في مزيد من الحالات. وسوف يُسمح للأعضاء بهذه الزيادات بالنسبة للإخوة والأخوات وكذلك بالنسبة للإخوة والأخوات والأزواج والزوجات الذين تقل أعمارهم عن ٥٥ سنة. كذلك سيسمح للأعضاء بزيادة حسابات أجدادهم في صندوق الادخار باستخدام مدخراتهم هم في هذا الصندوق. وبالإضافة إلى ذلك، سيتم رفع الحد الأقصى للزيادات. كذلك سيتم تمديد هذا المشروع إلى كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨ للسماح للأزواج والزوجات بزيادة أحدهم للحساب الخاص للآخر. ويُتوقع أن يستفيد من هذا المشروع من لا يعمل من الأزواج (وأغلبيتهم من النساء).

وبالإضافة إلى ذلك، فقد قامت الحكومة مؤخرا بتطبيق مشروع تكملة الدخل من العمل الذي يوفر دخلا تكميليا لكبار السن من العمال ذوي الأجور المنخفضة. ويتم تطبيق هذا المشروع مع تعديلات في نظام صندوق الادخار المركزي بالنسبة للعمال الذين يبلغ دخلهم ١ ٥٠٠ دولار سنغافوري أو أقل شهريا. وبمقتضى النظام الجديد سيشهد كبار السن من العمال ذوي الأجور المنخفضة انخفاضا في إسهامات أصحاب العمل الذين يعملون لديهم في صندوق الادخار لمساعدتهم على زيادة قابليتهم للتشغيل وتخفيضا في مساهمات العامل في الصندوق لزيادة أجورهم الصافية. وتكملة لهذه التغييرات فيما يتعلق بصندوق الادخار المركزي، ستقوم الحكومة بتنفيذ مشروع جديد لتكملة الدخل من العمل يعوض عن التخفيض في المساهمات المدفوعة للصندوق. وسوف يؤدي ذلك لا إلى تعزيز فرص كبار السن من العمال في الحصول على عمل فحسب ولكنه سيؤدي أيضا إلى تشجيعهم على العمل لأنهم سيكافأون بزيادة ما يحصلون عليه من أجور صافية.

٢٥ - يرجى تقديم معلومات عن المعوقات من الفتيات والنساء وعن التدابير المتخذة لمعالجة حالتهن الخاصة، كما أوصت بذلك اللجنة في توصيتها العامة ١٨ المتعلقة بالنساء المعوقات. وينبغي تضمين هذه المعلومات بيانات عن أي تدابير وقائية اتخذت للتقليل من نسبة المعوقات اللائي يتوقفن عن الدراسة في المدارس الابتدائية والثانوية.

تتمتع النساء والفتيات في سنغافورة، بغض النظر عن ظروف العجز، بنفس الفرص التي يتمتع بها الرجال والفتيان في ممارسة حقوقهم والتمتع بها وتطوير أنفسهن في مختلف جوانب الحياة. ومازالت حكومة سنغافورة على التزامها بتحقيق المساواة بين الجنسين - أي تحقيق المساواة بين الرجل والمرأة على أساس الجدارة. وتتاح للفتيات والنساء المصابات بعجز فرص متكافئة في الانتفاع بالبرامج والخدمات التي تقدم للأشخاص المصابين بعجز في مجالات مثل التعليم والعمل والخدمات الصحية.

ويسترشد في السياسات والأحكام المتعلقة بالتعليم الخاص باحتياجات الطفل وليس بنوع جنسه. ويتعلم الفتيات والفتيان المصابين بحالات عجز خفيفة أو معتدلة في نفس المدارس التي يتعلم فيها جميع الطلاب على حين يتعلم المصابون بحالات عجز أشد في مدارس التعليم الخاص. ويتم توفير الدعم الإضافي وبذل الجهود لتشجيعهم على البقاء بالمدارس على أساس احتياجات الطالب أو الطالبة. وللطلاب والطالبات على السواء فرص متساوية في الانتفاع بهذه الأحكام الإضافية. وفيما يلي بعض الأمثلة للتدابير التي تتخذها وزارة التعليم لتقديم الدعم للطلاب المصابين بعجز (من الفتيان والفتيات) في المدارس العامة:

'١' تعيين موظفي احتياجات خاصة لتقديم الدعم للأطفال المصابين بحالات خفيفة أو معتدلة من خلل القراءة والذاتوية في المدارس العامة. وسيتم تعيين مزيد من موظفي الاحتياجات الخاصة وتدريبهم لتقديم الدعم للأطفال المصابين بحالات من العجز المؤثر على التعلم تتجاوز خلل القراءة والذاتوية، بما في ذلك حالات عجز مثل اضطراب نقص الانتباه مع فرط النشاط.

'٢' تطوير ما يقرب من ٦٠ مدرسة من المدارس العامة للتيسير على الأطفال المصابين بعجز بدني. وهناك حاليا مدرستان مخصصتان لضعاف السمع و٤ مدارس مخصصة لضعاف البصر، لرعاية الطلاب الذين يحتاجون إلى دعم متخصص. ومن منطلق التسليم بأن الطالبات المصابات بعجز فكري يكنَّ أكثر قابلية للاستغلال، قامت المدارس التي يتعلمن بها بإدخال التثقيف الجنسي في مقرراتها الدراسية. وفي هذه المدارس تتعلم الفتيات الوعي بأجسامهن، والسلوك الجنسي السليم، والحق في قول ''لا''. كذلك قام

معهد التدريب على الخدمات الخاصة بتعيين خبراء أجانب لتنظيم دورة أولية ودورة متوسطة للمصابات ''بعجز فكري'' لتزويد المنظمات غير الحكومية المحلية بالمعلومات والمهارات الأساسية اللازمة للتعامل مع المسائل الجنسية بالنسبة للمصابات بعجز فكري وتقديم الرعاية لهن. وهذه الجهود تمكِّن المنظمات غير الحكومية من حماية الفتيات والنساء الضعيفات المصابات بعجز.

ولا تسمح الشرطة عادة لشخص آخر بحضور الجلسات التي تُجرى فيها المقابلات مع ضحايا الاستغلال البدني أو الجنسي. على أنه بالنسبة لضحية الاستغلال المصابة بعجز يجوز للشرطة أن تسمح بحضور شخص آخر تعرفه الضحية أثناء إجراء المقابلة.

الزواج والعلاقات الأسرية

٢٦ - يرجى تقديم إيضاحات عن نطاق ميثاق المرأة، وبخاصة أحكامه التي يمكن أن تطبق أو التي طبقت على المرأة المسلمة في مجالات تقسيم أصول الزوجية، وإنفاذ أوامر النفقة، وقانونية الزواج، والحماية من العنف العائلي. وهل تعطى المرأة المسلمة فرصة للاختيار بين تطبيق الشريعة الإسلامية وتطبيق ميثاق المرأة في حالة بعينها أو بوجه عام؟

المتبع بوجه عام هو أنه طالما تم التعاقد على الزواج وفقا للشريعة الإسلامية، أو حيثما يكون الطرفان مسلمين، تكون المحكمة الشرعية هي المحكمة المختصة بمسائل الطلاق. وفيما يتعلق بممتلكات الزوجية، تم تضمين المادة ٥٢ من قانون تطبيق الشريعة الإسلامية نصا يكاد يكون مطابقا للمادة ١١٢ من ميثاق المرأة. وقد تم ذلك في تعديل أُدخل في عام ١٩٩٩ على قانون تطبيق الشريعة الإسلامية. ووفقا لهذا التعديل تقوم المحكمة الشرعية، عند النظر في مسألة تتعلق بتقسيم الأصول الزوجية أو التصرف فيها بتطبيق نفس المبادئ التي تطبقها محكمة الطلاق المدني. وبغض النظر عما إذا كانت القضية قد بدأت في المحكمة الشرعية، فإن المرأة المسلمة تستطيع التقدم بطلب لإعالتها وإعالة أطفالها من الزوج أو من أب الأطفال في محكمة الأسرة. وهذا منصوص عليه في المادة ٦٩ من ميثاق المرأة. كما تستطيع المرأة أن تحصل من محكمة الأسرة على أوامر الحماية الشخصية وأوامر منع الزوج من دخول منزل الزوجية والأوامر العاجلة ضد الزوج المرتكب للعنف بمقتضى المادتين ٦٥ و٦٦ من ميثاق المرأة.

وعندما تكون هناك قضية منظورة أمام المحكمة الشرعية، يجوز للمرأة المسلمة أن تطلب السماح لها بمقتضى المادة ٣٥(أ) من قانون تطبيق الشريعة الإسلامية بإقامة الدعوى المدنية أمام المحكمة المدنية في المسائل المتصلة بالتصرف في الممتلكات الزوجية أو بحضانة

الأطفال على الرغم من أن قضية الطلاق قد بدأ نظرها في المحكمة الشرعية. وتنظر المحكمة الشرعية في القضية وتقرر ما إذا كانت ستسمح بنظر هذه المسائل أمام المحكمة المدنية. ويجوز الطعن في قرار المحكمة الشرعية بالسماح أو برفض السماح. كذلك تسمح المحكمة الشرعية بنظر هذه المسائل أمام المحكمة المدنية في الحالات التي يوافق فيها الطرفان على ذلك.

البروتوكول الاختياري

٢٧ - يرجى الإشارة إلى أي تقدم أحرز نحو التصديق على البروتوكول الاختياري للاتفاقية أو الانضمام إليه. ويرجى أيضا وصف التقدم المحرز نحو قبول التعديل على الفقرة ١ من المادة ٢٠ من الاتفاقية.

نظرت حكومة سنغافورة في هذه المسألة بعناية وقررت عدم الانضمام إلى البروتوكول الاختياري في الوقت الحاضر. وفي سنغافورة، تستطيع الوزارات والمحاكم، والبرلمان في نهاية الأمر، التحقيق في الشكاوى المتعلقة بالتمييز وإنصاف الشاكي والعمل على وجود إطار للتشريع والسياسات يكفل تمتع المرأة بحقوقها تمتعا كاملا وعلى قدم المساواة. ومازال هناك عمل يتعين القيام به، ولكننا سنقوم به في الإطار الحالي للتشريع وللسياسات.